



مجلة العلوم الإنسانية  
بجامعة حائل



جامعة حائل  
University of Hail

# مجلة العلوم الإنسانية

دورية علمية محكمة تصدر عن جامعة حائل



السنة التاسعة، العدد 30

المجلد الأول، يونيو 2026



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





مجلة العلوم الإنسانية  
بجامعة حائل



جامعة حائل  
University of Ha'il

## مجلة العلوم الإنسانية

دورية علمية محكمة تصدر عن جامعة حائل

للتواصل:

مركز النشر العلمي والترجمة

جامعة حائل، صندوق بريد: 2440 الرمز البريدي: 81481



<https://uohjh.com/>



[j.humanities@uoh.edu.sa](mailto:j.humanities@uoh.edu.sa)

## نبذة عن المجلة

### تعريف بالمجلة

مجلة العلوم الإنسانية، مجلة دورية علمية محكمة، تصدر عن وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي بجامعة حائل كل ثلاثة أشهر بصفة دورية، حث تصدر أربعة أعداد في كل سنة، وبحسب اكتمال البحوث المحازرة للنشر. وقد نُجحت مجلة العلوم الإنسانية في تحقيق معايير اعتماد معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية معامل "آر سيف Arcif" المتوافقة مع المعايير العالمية، والتي يبلغ عددها (32) معياراً، وقد أُطلق ذلك خلال التقرير السنوي الثامن للمجلات للعام 2023.

### رؤية المجلة

التميز في النشر العلمي في العلوم الإنسانية وفقاً لمعايير مهنية عالمية.

### رسالة المجلة

نشر البحوث العلمية في التخصصات الإنسانية؛ لخدمة البحث العلمي والمجتمع المحلي والدولي.

### أهداف المجلة

تهدف المجلة إلى إيجاد منافذ رصينة؛ لنشر المعرفة العلمية المتخصصة في المجال الإنساني، وتمكن الباحثين -من مختلف بلدان العالم- من نشر أبحاثهم ودراساتهم وإنتاجهم الفكري لمعالجة واقع المشكلات الحياتية، وتأسيس الأطر النظرية والتطبيقية للمعارف الإنسانية في المجالات المتنوعة، وفق ضوابط وشروط ومواصفات علمية دقيقة، تحقيقاً للجودة والريادة في نر البحث العلمي.

## قواعد النشر

### لغة النشر

- 1- تقبل المجلة البحوث المكتوبة باللغتين العربية والإنجليزية.
- 2- يُكتب عنوان البحث وملخصه باللغة العربية للبحوث المكتوبة باللغة الإنجليزية.
- 3- يُكتب عنوان البحث وملخصه ومراجعته باللغة الإنجليزية للبحوث المكتوبة باللغة العربية، على أن تكون ترجمة الملخص إلى اللغة الإنجليزية صحيحة ومتخصصة.

### مجالات النشر في المجلة

تهتم مجلة العلوم الإنسانية بجامعة حائل بنشر إسهامات الباحثين في مختلف القضايا الإنسانية الاجتماعية والأدبية، إضافة إلى نشر الدراسات والمقالات التي تتوفر فيها الأصول والمعايير العلمية المتعارف عليها دولياً، وتقبل الأبحاث المكتوبة باللغة العربية والإنجليزية في مجال اختصاصها، حيث تعنى المجلة بالتخصصات الآتية:

- علم النفس وعلم الاجتماع والخدمة الاجتماعية والفلسفة الفكرية العلمية الدقيقة.
- المناهج وطرق التدريس والعلوم التربوية المختلفة.
- الدراسات الإسلامية والشريعة والقانون.
- الآداب: التاريخ والجغرافيا والفنون واللغة العربية، واللغة الإنجليزية، والسياحة والآثار.
- الإدارة والإعلام والاتصال وعلوم الرياضة والحركة.

### أوعية نشر المجلة

تصدر المجلة ورقياً حسب القواعد والأنظمة المعمول بها في المحلات العلمية المحكمة، كما تُنشر البحوث المقبولة بعد تحكيمها إلكترونياً لتعم المعرفة العلمية بشكل أوسع في جميع المؤسسات العلمية داخل المملكة العربية السعودية وخارجها.

### ضوابط النشر في مجلة العلوم الإنسانية وإجراءاته

#### أولاً: شروط النشر

#### أولاً: شروط النشر

1. أن يتسم بالأصالة والجدّة والابتكار والإضافة المعرفية في التخصص.
2. لم يسبق للباحث نشر بحثه.
3. ألا يكون مستلماً من رسالة علمية (ماجستير / دكتوراة) أو بحوث سبق نشرها للباحث.
4. أن يلتزم الباحث بالأمانة العلمية.
5. أن تراعى فيه منهجية البحث العلمي وقواعده.
6. عدم مخالفة البحث للضوابط والأحكام والآداب العامة في المملكة العربية السعودية.
7. مراعاة الأمانة العلمية وضوابط التوثيق في النقل والاقتباس.
8. السلامة اللغوية ووضوح الصور والرسومات والجداول إن وجدت، وللمجلة حقها في مراجعة التحرير والتدقيق النحوي.

#### ثانياً: قواعد النشر

1. أن يشتمل البحث على: صفحة عنوان البحث، ومستخلص باللغتين العربية والإنجليزية، ومقدمة، وصلب البحث، وخاتمة تتضمن النتائج والتوصيات، وثبت المصادر والمراجع باللغتين العربية والإنجليزية، والملاحق اللازمة (إن وجدت).
2. في حال (نشر البحث) يُزود الباحث بنسخة إلكترونية من عدد المجلة الذي تم نشر بحثه فيه، ومستلماً لبحثه .
3. في حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها أن تعيد نشره ورقياً أو إلكترونياً، ويحق لها إدراجه في قواعد البيانات المحليّة والعالمية - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
4. لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة إلا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
5. الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين، ولا تعبر عن رأي مجلة العلوم الإنسانية.
6. النشر في المجلة يتطلب رسوماً مالية قدرها ( 1000 ريال) يتم إيداعها في حساب المجلة، وذلك بعد إشعار الباحث بالقبول الأولي وهي غير مستردة سواء أجاز البحث للنشر أم تم رفضه من قبل المحكمين.

#### ثالثاً: توثيق البحث

أسلوب التوثيق المعتمد في المجلة هو نظام جمعية علم النفس الأمريكية (APA7)

## رابعاً: خطوات وإجراءات التقديم

1. يقدم الباحث الرئيس طلباً للنشر (من خلال منصة الباحثين بعد التسجيل فيها) يتعهد فيه بأن بحثه يتفق مع شروط المجلة، وذلك على النحو الآتي:
    - أ. البحث الذي تقدمت به لم يسبق نشره (ورقياً أو إلكترونياً)، وأنه غير مقدم للنشر، ولن يقدم للنشر في وجهة أخرى حتى تنتهي إجراءات تحكيمه، ونشره في المجلة، أو الاعتذار للباحث لعدم قبول البحث.
    - ب. البحث الذي تقدمت به ليس مستلماً من بحوث أو كتب سبق نشرها أو قدمت للنشر، وليس مستلماً من الرسائل العلمية للماستير أو الدكتوراة.
    - ج. الالتزام بالأمانة العلمية وأخلاقيات البحث العلمي.
    - د. مراعاة منهج البحث العلمي وقواعده.
  - هـ. الالتزام بالضوابط الفنية ومعايير كتابة البحث في مجلة العلوم الإنسانية بجامعة حائل كما هو في دليل المؤلفين
- كتابة البحوث المقدمة للنشر في مجلة العلوم الإنسانية بجامعة حائل وفق نظام APA7
2. إرفاق سيرة ذاتية مختصرة في صفحة واحدة حسب النموذج المعتمد للمجلة (نموذج السيرة الذاتية).
  3. إرفاق نموذج المراجعة والتدقيق الأولي بعد تعبته من قبل الباحث.
  4. يرسل الباحث أربع نسخ من بحثه إلى المجلة إلكترونياً بصيغة (word) نسختين و (PDF) نسختين تكون إحداها بالصيغتين خالية مما يدل على شخصية الباحث.
  5. يتم التقديم إلكترونياً من خلال منصة تقديم الطلب الموجودة على موقع المجلة (منصة الباحثين) بعد التسجيل فيها مع إرفاق كافة المرفقات الواردة في خطوات وإجراءات التقديم أعلاه.
  6. تقوم هيئة تحرير المجلة بالفحص الأولي للبحث، وتقرير أهليته للتحكيم، أو الاعتذار عن قبوله أولاً أو بناء على تقارير المحكمين دون إبداء الأسباب وإخطار الباحث بذلك
  7. تملك المجلة حق رفض البحث الأولي ما دام غير مكتمل أو غير ملتزم بالضوابط الفنية ومعايير كتابة البحث في مجلة حائل للعلوم الإنسانية.
  8. في حال تقرر أهلية البحث للتحكيم يخطر الباحث بذلك، وعليه دفع الرسوم المالية المقررة للمجلة (1000 ريال غير مستردة من خلال الإيداع على حساب المجلة ورفع الإيصال من خلال منصة التقديم المتاحة على موقع المجلة، وذلك خلال مدة خمس أيام عمل منذ إخطار الباحث بقبول بحثه أولاً وفي حالة عدم السداد خلال المدة المذكورة يعتبر القبول الأولي ملغى.
  9. بعد دفع الرسوم المطلوبة من قبل الباحث خلال المدة المقررة للدفع ورفع سند الإيصال من خلال منصة التقديم، يرسل البحث لمحكمين اثنين؛ على الأقل.
  10. في حال اكتمال تقارير المحكمين عن البحث؛ يتم إرسال خطاب للباحث يتضمن إحدى الحالات التالية:
    - أ. قبول البحث للنشر مباشرة.
    - ب. قبول البحث للنشر؛ بعد التعديل.
    - ج. تعديل البحث، ثم إعادة تحكيمه.
    - د. الاعتذار عن قبول البحث ونشره.
  11. إذا تطلب الأمر من الباحث القيام ببعض التعديلات على بحثه، فإنه يجب أن يتم ذلك في غضون (أسبوعين من تاريخ الخطاب) من الطلب. فإذا تأخر الباحث عن إجراء التعديلات خلال المدة المحددة، يعتبر ذلك عدولاً منه عن النشر، ما لم يقدم عذراً تقبله هيئة تحرير المجلة.
  12. في حالة رفض أحد المحكمين للبحث، وقبول المحكم الآخر له وكانت درجته أقل من 70%؛ فإنه يحق للمجلة الاعتذار عن قبول البحث ونشره دون الحاجة إلى تحويله إلى محكم مرجح، وتكون الرسوم غير مستردة.

13. يقدم الباحث الرئيس (حسب نموذج الرد على المحكمين) تقرير عن تعديل البحث وفقاً للملاحظات الواردة في تقارير المحكمين الإجمالية أو التفصيلية في متن البحث
14. للمجلة الحق في الحذف أو التعديل في الصياغة اللغوية للدراسة بما يتفق مع قواعد النشر، كما يحق للمحررين إجراء بعض التعديلات من أجل التصحيح اللغوي والفني. وإلغاء التكرار، وإيضاح ما يلزم. وكذلك لها الحق في رفض البحث دون إبداء الأسباب.
15. في حالة رفض البحث من قبل المحكمين فإن الرسوم غير مستردة.
16. إذا رفض البحث، ورغب المؤلف في الحصول على ملاحظات المحكمين، فإنه يمكن تزويده بهم، مع الحفاظ على سرية المحكمين. ولا يحق للباحث التقدم من جديد بالبحث نفسه إلى المجلة ولو أجريت عليه جميع التعديلات المطلوبة.
17. لا تردّ البحوث المقدمة إلى أصحابها سواء نشرت أم لم تنشر، ويخطر المؤلف في حالة عدم الموافقة على النشر
18. يحق للمجلة أن ترسل للباحث المقبول بحثه نسخة معتمدة للطباعة للمراجعة والتدقيق، وعليه إنجاز هذه العملية خلال 36 ساعة.
19. لهيئة تحرير المجلة الحق في تحديد أولويات نشر البحوث، وترتيبها فنياً.

## المشرف العام

سعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

أ. د. هيثم بن محمد بن إبراهيم السيف

## هيئة التحرير

رئيس هيئة التحرير

أ. د. نوف بنت سالم الشمري

أستاذ البلاغة والنقد، جامعة حائل، المملكة العربية السعودية

أعضاء هيئة التحرير

أ. د. عمر عبد الله العنانزة

أستاذ الإدارة الفندقية، جامعة اليرموك  
المملكة الأردنية الهاشمية

أ. د. سيندر دوفتشين

أستاذ تعليم اللغة، جامعة كيرتن، أستراليا

د. عمر عبد الله الصمعاني

استاذ تنمية المواهب والابتكار المشارك، جامعة حائل  
المملكة العربية السعودية

أ. ممدوح نويجع الرشيدى

سكرتير هيئة التحرير

أ. د. عبد العزيز بن سليمان الغسلان

أستاذ السياسة الشرعية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية  
المملكة العربية السعودية

أ. د. عبد الله محمد أبو تينة

أستاذ القيادة التربوية، جامعة قطر، دولة قطر

د. ثامر بن عيسى العميم

أستاذ اللغويات التطبيقية المشارك، جامعة حائل  
المملكة العربية السعودية

د. محمد بن حسين أوانق أحمد

محاضر أول (Senior Lecturer) في دراسات اللغة العربية  
جامعة ملايا، ماليزيا

## مدير إدارة التحرير

د. علي بن عيسى الشمري

أستاذ المناهج وتعليم اللغة العربية المشارك، جامعة حائل، المملكة العربية السعودية

## الهيئة الاستشارية

أ.د فهد بن سليمان الشايح

جامعة الملك سعود - مناهج وطرق تدريس

**Dr. Nasser Mansour**  
University of Exeter. UK – Education

أ.د محمد بن مترك القحطاني

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - علم النفس

أ.د علي مهدي كاظم

جامعة السلطان قابوس بسلطنة عمان - قياس وتقويم

أ.د ناصر بن سعد العجمي

جامعة الملك سعود - التقييم والتشخيص السلوكي

أ.د حمود بن فهد القشعان

جامعة الكويت - الخدمة الاجتماعية

**Prof. Medhat H. Rahim**  
Lakehead University - CANADA  
Faculty of Education

أ.د رقية طه جابر العلواني

جامعة البحرين - الدراسات الإسلامية

أ.د سعيد يقطين

جامعة محمد الخامس - سرديات اللغة العربية

**Prof. François Villeneuve**  
University of Paris 1 Panthéon Sorbonne  
Professor of archaeology

أ. د سعد بن عبد الرحمن البازعي

جامعة الملك سعود - الأدب الإنجليزي

أ.د محمد شحات الخطيب

جامعة طيبة - فلسفة التربية



آفة شرب الخمر في المجتمع الأندلسي عصر بني الأحمر «635-897هـ/1238-1492م»  
The Social scourge of Wine Drinking in Andalusian Society during  
the Nasrid Era «635- 897 AH / 1238- 1492 AD»

د. إيمان بنت دخيل الله العصيمي

أستاذ التاريخ الإسلامي المشارك، قسم التاريخ، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.  
<https://orcid.org/0009-0001-4259-2345>

Dr. Eman bint Dakhil Allah Al-Osaimi

Associate Professor of Islamic History, Department of History, College of Social Sciences,  
Umm Al-Qura University, Kingdom of Saudi Arabia..

(تاريخ الاستلام: 2025/10/13، تاريخ القبول: 2026/01/18، تاريخ النشر: 2026/03/15)

#### المستخلص

يتناول موضوع البحث دراسة آفة شرب الخمر في المجتمع الأندلسي عصر بني الأحمر (635-897هـ/1238-1492م)، وجاء في خمسة مباحث رئيسة تجيب عن تساؤل محوري؛ ما اسبب الذي دفع بعض من فئات المجتمع لمعاورة الخمر في تلك الفترة؟ ومن هم؟ وما أهم مناطق صناعتها ومناطق رواجها؟ وكيف تصدت الدولة لهذه الآفة؟ لتحقيق الهدف من الدراسة برصد هذا الآفة وما يتعلق بها في فترة الدراسة؛ وذلك باتباع منهج البحث التاريخي القائم على التعريف بالظاهرة، والغوص في أسبابها وجمع المعلومات من المصادر والمراجع وتفسيرها للوصول إلى النتائج والتوصيات. والبحث جاء في خمسة مباحث رئيسة أولها «الخمر لغة واصطلاحًا» متناولاً مفهومه وأنواعه وأسباب انتشاره. والثاني «مبتلو» آفة شرب الخمر من طبقة الخاصة «من سلاطين وأمراء وسفراء ورجال القضاء والعلماء، والثالث «الخمر وشعراء مملكة غرناطة» والرابع «مناطق صناعة النبيذ وأماكن تناوله، والخامس «التصدي لآفة شرب الخمر». وتوصلت الباحثة من خلال دراسة هذا الموضوع لعدة نتائج مهمة أهمها تأثير الأحوال السياسية في اتجاه البعض لمعاورة الخمر، وكذلك تأثرهم بغيرانهم من النصارى، وأن أماكن الصناعة كانت أكثر أماكن يتم تداول الخمر، وأن الدولة ولرجالها بذلوا جهداً مضنياً للتصدي لآفة شرب الخمر.

الكلمات المفتاحية: بني الأحمر؛ الخمر؛ الفقهاء، المجتمع الإسلامي، مملكة غرناطة.

#### Abstract

This research examines the scourge of alcohol consumption in Andalusian society during the Nasrid era (635-897 AH / 1238-1492 AD). It comprises five main sections that address a central question: What drove certain segments of society to drink alcohol during that period? Who were these groups? What were the main regions of alcohol production and consumption? And how did the state combat this scourge? The study aims to document this scourge and related issues during the period under investigation, employing a historical research methodology that begins with defining the phenomenon, delving into its causes, gathering information from various sources and references, and interpreting it to arrive at conclusions and recommendations. The research is divided into five main sections, the first of which is «Alcohol: Linguistic and Technical Definitions,» exploring its concept, types, and the reasons for its spread. The second section focuses on the «afflicted» class of elites—sultans, princes, ambassadors, judges, and scholars—who were plagued by the scourge of alcohol consumption. The third section examines «wine and the poets of the Kingdom of Granada,» the fourth «wine-producing regions and places where it was consumed,» and the fifth «efforts to combat the scourge of alcohol consumption.» Through her study of this topic, the researcher arrived at several important conclusions, most notably the influence of political circumstances on some individuals' inclination towards drinking alcohol, as well as their being influenced by their Christian neighbors. She also found that wine-producing regions were the most common places for the consumption of alcohol, and that the state and its officials exerted considerable effort to combat the scourge of alcohol consumption.

**Keywords:** Banu al-Ahmar; wine; jurists; Islamic society; Kingdom of Granada.

للاستشهاد: العصيمي، إيمان بنت دخيل الله. (2026). آفة شرب الخمر في المجتمع الأندلسي عصر بني الأحمر «635-897هـ/1238-1492م». مجلة العلوم الإنسانية بجامعة هائل، 01 (30)، ص 171 - ص 184.

Funding: There is no funding for this research

التمويل: لا يوجد تمويل لهذا البحث

### مقدمة:

أما عن الآفة محل الدراسة وهي آفة شرب الخمر، فقد ابتلى الله تعالى بعضاً من الأندلسيين بآفة شرب الخمر، وكانوا من فئات المجتمع المختلفة ما بين الخاصة كلون من ألون الترف، وما بين الخاصة لسوء أحوال معيشتهم، وفراراً من واقع حياتهم، كما أن وصف الخمر شغل عدداً من الشعراء والزجالين، وربما كان السبب في خنوع البعض لهذه الآفة حياة الترف والبذخ التي اعتادها فئة من الأندلسيين، وترتب عليه انحلال أخلاقهم، وظهرت صورته في شرب الخمر، وتتلخص إشكالية البحث في الإجابة على عدد من التساؤلات المهمة أهمها: هل كانت هذه آفة منتشرة في بلاد الأندلس في تلك الفترة بصفة خاصة أم أن هذه الفئة سعت إليها مع تحريمها ومحاربة الدولة لها؟ وهل كان لطبيعة بلاد الأندلس السياسية في عصر آخر دولة حكمت الأندلس الإسلامية وهي مملكة غرناطة أثر في وجود هذه الآفة؟ فقد شنت عليها الممالك النصرانية حرباً أفقدتها مساحات واسعة من أملاك المسلمين، وشنت عليها حرباً نفسية هي الأشرس، وضيقت عليها الخناق فانعكس ذلك بشكل مباشر على أحواله الاجتماعية والاقتصادية، فهل أثر ذلك كله في انتشار هذه الآفة؟ وما أهم أماكن صنعائها وأهم مناطق تداولها في مملكة غرناطة عصر بني الأحمر؟ وما موقف حكام المملكة من هذه الآفة هل تصدوا لها أم تركوها تتخر في جسد مجتمعهم؟ وما موقف الفقهاء منها وهل كان لها ظهور في فتوَاهم أم لا؟ وما آثار وجود هذه الآفة على السلام والأمن الاجتماعي؟

وتتلخص أهداف الدراسة في أنها ترصد لآفة شرب الخمر إحدى الآفات الاجتماعية التي كان لها وجود في بلاد الأندلس، ولكنها زادت بصورة ملفتة للنظر في عصر بني الأحمر. كما أنها تبحث في تاريخ هذه الآفة قبيل قيام المملكة واستمرار وجودها بعد قيامها، كما تبحث في أماكن صناعة النبيذ وأماكن تناول الخمر وكذلك ترصد الدراسة لدور الحكام والفقهاء في التصدي لهذه الآفة، وآثارها على المجتمع.

ومن الدراسات السابقة التي تناولت آفة شرب الخمر في المجتمع الأندلسي: بحث بعنوان الخمر في المجتمع الأندلسي للأستاذ الدكتور سعيد سيد أبو زيد، بحث منشور في مجلة كلية الآداب جامعة المنوفية - عدد 43، أكتوبر 2000، وتناول فيه ظاهرة شرب الخمر في الأندلس من الفتح الإسلامي حتى عصر الموحدين متناولاً الحكام والخاصة الذين شربوا الخمر من بداية الفتح الإسلامي وعصر الدولة الأموية ثم عصر الطوائف وعصري المرابطين والموحدين، وكذلك من ابتلى بهذه الآفة من العلماء، ومواجهة الحكام والقضاة لآفة شرب الخمر من الفتح وحتى عصر الموحدين.

كما أن هناك بحثاً بعنوان معاقرة الخمر في المجتمع الأندلسي بين التنظير الشرعي والواقع التاريخي خلال عصري الطوائف والمرابطين، مجلة الدراسات والبحوث في المجتمع والتاريخ، منشورات كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة مصطفى اسطمبولي، العدد 11، 2016م. للدكتورة رقية بن خيرة، والتي تناولت فيها

عاش المجتمع الأندلسي يطاحن عبر تاريخه منذ الفتح وحتى السقوط ضد الممالك النصرانية المتربصة به منذ الوهلة الأولى، لذا فهو مجتمع جهادي يجب الجهاد، وقدم أبناؤه تضحيات عديدة، ومع كثرة حروبهم مع النصارى المجاورين لهم، تعايشوا في سلم وأمان مع النصارى المعادين الذين دفعوا الجزية مع الحفاظ على دينهم، فاتقوا الله فيهم فكان مجتمعاً متلاحماً متعايشاً إلى حد كبير.

ومع كل ما سبق إلا أنه كان مجتمعاً كغيره من المجتمعات له مميزاته، وبه آفاته، وكانت هذه الآفات تتأثر إلى حد كبير بطبيعة المجتمع الأندلسي المتعايش مع النصارى والمتأثر ببعض خصالهم، كما أثر هو في عاداتهم وتقاليدهم، علاوة على أنه مجتمع كأى مجتمع عرضة لظهور الآفات الاجتماعية على مدار تاريخه.

ومن الآفات الاجتماعية التي كان لها وجود في المجتمع الأندلسي في عصر بني الأحمر انتشار الاختلاط الفج بين الرجال والنساء، وما قد يصحبها من وجود لآفة الزنا وكان الاختلاط ظاهراً في حفلات الزواج وحضور الملاهي، فيذكر الونشريسي (1981) أنه في حفلات العرس... يحضر المزامير.... فيجتمع الفساق.... فيجلبون الخمر ويشربونها، وإذا كان الليل يحضر الزواني معهم مختلطات معهم وأهل الموضع من الرجال معهم، والنساء فوق الأسقف والجدران وفي الطرق، إضافة إلى منكر أخرى...» (ج3، ص 250).

ويؤكد ابن الخطيب (1983) على ما أورده الونشريسي مع تحديد بعض المناطق التي كانت تعرف بوجود آفة اختلاط الرجال والنساء والفساد والمجون بقوله عن مدينة برشانة purchena «... فللمجون به بسوق، وللفسوق ألف سوق، وعلى وجوه نسوانها طلاقة، وفي ألسنتهن ذلاقة، ولهن بالسفارة عن الفقراء علاقة، إلا أن جفنها ليس بذى سور يقيه، مما يتقيه، ووعددها يتكلم بملء فيه، وحليمها يشقى بالسفيه، ومحياها تكمن حية الجور فيه...» (ص 82-83).

كما كان لآفة عشق الغلمان وجود في مملكة غرناطة في تلك الفترة يدل على ذلك ما ورد من فتاوى لعلماء غرناطة في تلك الفترة (الونشريسي، 1983، ج11، ص 38-39).

ومن هذه الآفات أيضاً ما كان النساء يقمن به في الجنائز من لطم الخدود وشق الجيوب وتلطخ الوجه بالسواد. لذلك تصدى لها المحتسبون ومنعوا اتباعها الجائز إلا أنهم لم يستمكوا من القضاء على الآفة نهائياً. (الجرسيفي (1955)، ص 121. كما وجدت آفة تعاطي الحشيش فقد جنح إليها البعض بل فضلوه على الخمر، وكانت آفة تتعلق ببلاد المشرق ولم تنتقل إلى الغرب الإسلامي إلا في وقت متأخر عن المشرق فكان ظهورها في القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي، في حين أنها سجلت ظهوراً قبل ذلك التاريخ في مصر وبلاد المشرق الإسلامي. (العبادي (1959)، ص 51-52؛ (الطوخي، 1997، ص 103-104).

الباحثة رصد آفة من الآفات الاجتماعية التي أقرت المجتمع والسلطة على السواء، في فترة مهمة من فترات تاريخ المسلمين في الأندلس وهي فترة حكم دولة المرابطين، كما رصدت آثار هذه الآفة على المجتمع، مع بيان المنظور الشرعي ورأي الفقهاء في انتشارها وطرق التصدي لها. وعن منهج الدراسة فقد اتبعت الباحثة منهج البحث التاريخي ومفرداته من تعريف مشكلة البحث والمتمثلة في رصد الظاهرة في المجتمع في فترة حرجية من تاريخ الدولة الإسلامية في الأندلس وأثر ذلك، ثم جمع البيانات من المصادر والمراجع، ثم التفسير والتحليل والنقد، ثم فرز المعلومات وصياغة الفرضيات، وأخيراً صياغة النتائج وربطها بالأهداف.

وقد اقتضت دراسة هذا الموضوع تقسيمه إلى خمسة مباحث رئيسة أولها بعنوان «الخمرة لغة واصطلاحاً (مفهومه وأنواعه وأسباب انتشاره)» ويتناول تحريم صناعة وتجارة وشرب الخمر في القرآن الكريم، وأنواع الخمر كما وردت في كتب الطب والفقهاء، وأسباب انتشار آفة شرب الخمر في المجتمع الأندلسي في عصر بني الأحمر. أما المبحث الثاني «مبتلى آفة شرب الخمر من طبقة الخاصة» ويتناول رصد من ابتلاه الله بأفة شرب الخمر من طبقة الخاصة من سلاطين وأمراء وسفراء ورجال القضاء والعلماء، مع التدليل على ذلك من المصادر التاريخية وتفسير أسباب ذلك.

والمبحث الثالث «الخمرة وشعراء مملكة غرناطة» فجاء في شكل رصد الأدلة من أشعار شعراء مملكة غرناطة، والذين تغنوا في أشعارهم بالخمرة وما تصنع أو الذين تغزلوا في النساء وقارنوا بينهن وبين الخمر، أو الذين حاربوا الخمر في أشعارهم. والمبحث الرابع «مناطق صناعة الخمر وأماكن تناولها» ويتناول أهم البلدان التي كانت تجنح إلى صناعة النبيذ بتخمير العنب، وأماكن تداول الخمر وبالتالي أكثر البلدان التي جنح بعض سكانها لشرب الخمر، والمبحث الخامس «التصدي لآفة شرب الخمر»، وفي هذا المبحث تتناول الباحثة دور الدولة ممثلة في الحكام وتصديدهم للظاهرة، وكذلك تصدي الفقهاء بالفتوى لهذه الآفة، وكذلك دور المحتسبين والشرطة، وأخيراً دور العامة في التصدي لها.

وبذلك يتبين أن آفة شرب الخمر لم تكن وليدة عصر بني الأحمر، بل كانت ظاهرة ممتدة عبر تاريخ المسلمين في بلاد الأندلس، وقد تواترت الأدلة على انتشارها في عصور مختلفة. ويمكن تلخيص هذا الامتداد التاريخي بصورة جلية فيما أورده ابن سعيد من أبيات لأحد الأطباء الشعراء يصف فيها إدمانه للخمر، مما يعكس حضور هذه الظاهرة في المجتمع الأندلسي منذ فترات مبكرة. (1955) قال: (ج1، ص363).

جرت متي الخمر مجرى دمي  
فجلّ حياتي من سكرها  
ومهما دجت ظلم للهموم  
فتمزيقها بسني بدرها  
(ج1، ص363).

وقد اقتضت دراسة هذا الموضوع تقسيمه إلى خمسة مباحث رئيسة أولها بعنوان «الخمرة لغة واصطلاحاً (مفهومه وأنواعه وأسباب انتشاره)» ويتناول تحريم صناعة وتجارة وشرب الخمر في القرآن الكريم، وأنواع الخمر كما وردت في كتب الطب والفقهاء، وأسباب انتشار آفة شرب الخمر في المجتمع الأندلسي في عصر بني الأحمر. أما المبحث الثاني «مبتلى آفة شرب الخمر من طبقة الخاصة» ويتناول رصد من ابتلاه الله بأفة شرب الخمر من طبقة الخاصة من سلاطين وأمراء وسفراء ورجال القضاء والعلماء، مع التدليل على ذلك من المصادر التاريخية وتفسير أسباب ذلك.

والمبحث الثالث «الخمرة وشعراء مملكة غرناطة» فجاء في شكل رصد الأدلة من أشعار شعراء مملكة غرناطة، والذين تغنوا في أشعارهم بالخمرة وما تصنع أو الذين تغزلوا في النساء وقارنوا بينهن وبين الخمر، أو الذين حاربوا الخمر في أشعارهم. والمبحث الرابع «مناطق صناعة الخمر وأماكن تناولها» ويتناول أهم البلدان التي كانت تجنح إلى صناعة النبيذ بتخمير العنب، وأماكن تداول الخمر وبالتالي أكثر البلدان التي جنح بعض سكانها لشرب الخمر، والمبحث الخامس «التصدي لآفة شرب الخمر»، وفي هذا المبحث تتناول الباحثة دور الدولة ممثلة في الحكام وتصديدهم للظاهرة، وكذلك تصدي الفقهاء بالفتوى لهذه الآفة، وكذلك دور المحتسبين والشرطة، وأخيراً دور العامة في التصدي لها.

وبذلك يتبين أن آفة شرب الخمر لم تكن وليدة عصر بني الأحمر، بل كانت ظاهرة ممتدة عبر تاريخ المسلمين في بلاد الأندلس، وقد تواترت الأدلة على انتشارها في عصور مختلفة. ويمكن تلخيص هذا الامتداد التاريخي بصورة جلية فيما أورده ابن سعيد من أبيات لأحد الأطباء الشعراء يصف فيها إدمانه للخمر، مما يعكس حضور هذه الظاهرة في المجتمع الأندلسي منذ فترات مبكرة. (1955) قال: (ج1، ص363).

وبنته البحث بخاتمة تضم أهم ما توصلت إليه الباحثة من نتائج لدراسة هذا الموضوع، وقائمة تضم أهم المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها الباحثة

#### المبحث الأول: الخمر لغة واصطلاحاً «مفهومه وأنواعه وأسباب انتشاره»:

الخمرة في اللغة عرفه ابن منظور (1414) بأنه كل ما يسكر من عصير العنب وذكر أنه «... ما أسكر من عصير العنب لأنها خافرت العقل. والتخمير: التغطية، يقال: خمر وجهه وخمر إناؤه ورجل مخمور: به حمأ، وقد خمر خمرًا وخمر. ورجل مخمور: كمخمور. وتخمّر بالخمرة: تسكر به، ومستمخمور وخمير: شرب الخمر دائماً. وما فلان بخمر ولا خمر أي لا خير فيه ولا شر عنده. ويقال أيضاً: ما عند فلان خمر ولا خمر أي لا خير ولا شر. والخمرة: ما خافرك من

أما إذا لم يترتب عليها ضرر بإذهاب العقل فلا حرج فيها، وكذلك فإن سائر الأشربة التي تؤدي ذات النتيجة وهي إذهاب العقل كالمثخنة من الزبيب والتَّمْر والعسل والقمح والشعير وغير ذلك فهي كالخمر (ص 299).

ويمكن القول أن الخمر كانت تصنع من أكثر أنواع الفاكهة لاسيما الأعناب والتمر، وكذلك من التفاح والمشمش، كما أنها قد تصنع من الحبوب مثل الذرة والشعير والقمح، كما تصنع من العسل، والخمر بصفة عامة عصير بعض هذه الثمار أو منقوعها، وقد يضاف إليه العسل، يعصر ويصفى (أبو زيد، 2000، ص 302).

وما سبق تبين اتفاق الأطباء والفقهاء على أن الخمر يقصد به عصير العنب، وأنه كان منتشر في ربوع الأندلس على مدار تاريخه، وطبيعي أن تستمر هذه الظاهرة في عصر بني الأحمر وبخاصة وقد تكالبت الممالك النصرانية عليهم وعاش عدد كبير منهم مدجنين تحت حكم النصراني. كما عاش النصراني بينهم وتعايشوا معهم فرما تأثروا بهم، وبخاصة وأن النظام الغذائي عندهم قائمًا على الخبز والنبيد، وهما عنصران أساسيان في الثقافة المسيحية، ومن الطبيعي أن يتأثر بعض المتعايشين معهم بعاداتهم وتقاليدهم.

كما اتضح أن المشكلات والظروف السياسية كانت سببًا قويًا في جنوح البعض لشرب الخمر، فكانت وسيلة ضغط قوية في نفوس بعض الأندلسيين، وإن كان عددهم ليس بكثير ولكنها كانت موجودة، كما أن حياة الترف التي عاشها الأندلسيون على مدار تاريخهم كانت من أسباب انتشارها أيضًا.

#### المبحث الثاني: مبتلو آفة شرب الخمر من طبقة الخاصة:

كان للخمر وجود في مملكة غرناطة عصر بني الأحمر، فقد عرفت بلدان كثيرة منها بإنتاج أنواع مختلفة منها وخاصة العنب الخالي من البنون، وهذا النوع كانوا قد اعتادوا على حفظه دون تخمير لاستعماله بقية العام، لكن ومع ذلك لم يتمتع الكثيرين من سكان مملكة غرناطة من تخميره وتحويله إلى نبيد (الطوخي، 1997، ص 101).

وكان بعضًا من أبناء طبقة الخاصة في مملكة غرناطة قد ابتلاهم الله بآفة معاقرة الخمر وأدمونه، ووردت المصادر التاريخية هذه الآفة ولم تتحرج في عرضها على الرغم من كونهم رجال دولة ومن رجال الدولة الذين ابتلاهم الله بآفة شرب الخمر ويشير ابن الخطيب (1424هـ) لواقعة تخص أهل الأندلس وضبط أحد سفراء مملكة غرناطة إلى مدينة فاس عاصمة بني مرين ببلاد المغرب، فيذكر في ترجمته للعالم أبو الحسن الصُّغَيْرِ علي بن محمد بن عبد الحق الزويلي (ت 719هـ / 1319م) قاضي فاس:

«وَلِيَّ الْقَضَاءِ بِنِصْفِ؛ قَدَّمَهُ أَبُو الرَّبِيعِ سَلِيمَانَ (689 - 710هـ / 1290 - 1310م) سلطان المغرب وأقام أوده، وعضده، فانطلقت يده على أهل الجاه، وأقام الحق على الكبير والصغير، وجرى من العدل على صراط مستقيم. ونقم عليه اتخاذ شتمام يستنشق على الناس الخمر، ويحرق أن ينتقد ذلك» (ج 4، ص 158).

وأرجع أحد المؤرخين المستشرقين وجود آفة شرب الخمر في الأندلس في الفترة الأولى لوجودهم ببلاد الأندلس بعد فتحها، أن المسلمين تأثروا كثيرًا بحياة النصارى فقد واجه المسلمون نظامًا غذائيًا قائمًا على الخبز والنبيد، وهما عنصران أساسيان في الثقافة المسيحية طوال العصور الوسطى فقد استغلوا المحاصيل التي وجدوها وطورها، والتي شملت كرومًا شاسعة وبساتين زيتون غنية في شبه الجزيرة الإيبيرية. طوروا أساليب زراعية جديدة للحبوب والكروم، مما أدى إلى أرباح طائلة بفضل الظروف الاستثنائية للمنطقة: مزيج من التقاليد الأندلسية الأصيلة والمعرفة الإسلامية الموروثة من العصور القديمة، والتي فقدت مع القوط الغربيين، والتي استغلت رغبة الحكام والفلاحين على حد سواء في زيادة الإنتاج. (Moreno, 2024, P.3)

وطوال حكم آخر الدول الإسلامية لبلاد الأندلس وهي مملكة غرناطة الإسلامية - التي قامت في الركن الجنوب الغربي من شبه الجزيرة الإيبيرية واستمرت تحكم ما تبقى للمسلمين من بلاد، قرابة قرنين ونصف من الزمان - استمر البعض في تناول الخمر، بل تفوق الأندلسيون في عصر بني الأحمر في صناعة الخمر على غيرهم ممن سبقوهم لدرجة كبيرة، وكانت من عاداتهم الحفاظ على العصير بلون تخمر حتى يتم استخدامه طول العام، ومع ذلك قاموا بتخميره (Al-Abbad, 1973, p.155).

وبعد سقوط مملكة غرناطة في عام 897هـ / 1492م كان شرب الخمر إجباريًا مفروضًا على المسلمين بما بضغط من السلطان الإسبانية وعن هذا يقول مؤلف مجهول صاحب كتاب نبذة العصر (1404هـ):

«فَدَخَلُوا فِي دِينِهِ كَرِهًا وَصَارَتْ الْأَنْدَلُسُ كُلُّهَا نَصْرَانِيَّةً، وَلَمْ يَبْقَ مِنْ يَشْرِكُ فِيهَا إِلَّا إِلَهُ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَهْرًا، إِلَّا مِنْ يَهْوِي فِي نَفْسِهِ.... وَيَشْرَبُونَ الْخَمْرَ الَّتِي هِيَ أَمْ الْخَبَائِثِ وَالْمُنْكَرَاتِ فَلَا يَقْدِرُونَ عَلَى مَنَعِهِمْ وَلَا عَلَى نَهْيِهِمْ وَلَا عَلَى زَجْرِهِمْ وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ عُوقِبَ أَشَدَّ الْعُقَابِ فَيَالِهَا مِنْ فَجْعَةٍ مَا أَمَرَهَا وَمَصِيبَةٍ مَا أَعْظَمَهَا وَأَضْرَاهَا وَطَامَةٌ» (ص 131).

وقد تعددت أنواع الخمر حسب وصف أطباء وفقهاء الأندلس على أنه خمر العنب، وأنه يتم بتغيير ماء العنب من حال إلى حال، بتغيير اللون والطعم والعين والذات وعن ذلك يقول ابن رشد الجد ت 520هـ / 1126م (1993) أن «الخمر إنما هو ماء العنب، يغيره الله تعالى من حال إلى حال، في الرائحة واللون والفعل والطعم والعين والذات والذات، لا أنه ذهب ماء العنب وحدث شيء غيره» (ج 1، ص 361).

كما ذكر الطبيب ابن زهر ت 557هـ / 1162م (1992) أن عصير العنب أصل الخمر، وأنه كان الأكثر رواجًا في المجتمع الأندلسي بصفة عامة عبر تاريخه (ص 44).

كما أن ابن جزى الكلبي ت 741هـ / 1340م (د.ت) فقيه مملكة غرناطة يقول عن الخمر أنها عصير العنب. كما يؤكد أنه حرام قليلها وكثيرها بإجماع العلماء إذا ترتب عليها إذهاب العقل،

المنفرد برياسة العسكر وشوكتته، وكان لهم بالوزير اختصاص آثروه له على سلطانه، فدعا لهم لبيعة عبد الحق بن عثمان بن محمد بن عبد الحق كبير القرابة وأسد الأعباس، وخلع طاعة السلطان فأجابوه وبايعوا له» (ج 7، ص 318).

كما أن بعضاً من جند المملكة كان قد ابتلاهم الله بأفة شرب الخمر، يدل على ذلك ما ذكره المؤرخ ابن الخطيب (1424هـ) من أن القاضي أبو بكر محمد بن فتح بن علي الإشبيلي الملقب بالأشبرون (ت 698هـ / 1298م) قاضي غرناطة لثلاثين عاماً، ومتولي الحسبة والشرطة وفي عهد السلطان محمد الثاني الفقيه عندما كان يشغل خطة السوق ذكر أنه «... لقي سكران من الجند قد أفرط في القحة واشتد في العريضة وحمل على الناس فأفروا عنه، فاعترضه بنفسه وقبض عليه واستبصر في حده وبالغ في نكاله...» (ص 40-41).

أما ما كان بمثابة فاجحة في تلك الفترة أن بعضاً من العلماء كانوا قد عاقروا الخمر وأدمنوه، والمعروف أن العلماء في عصر بني الأحمر تمتعوا بمكانة اجتماعية مرموقة، فربهم منهم السلاطين، ووقرهم واحترمهم عامة الشعب وخاصته، لذلك يمكن اعتبارهم أحد أهم عناصر طبقة الخاصة في المجتمع الأندلسي عصر بني الأحمر، إلا أن البعض منهم كان قد وقع في معاقرة الخمر، يدل على ذلك ما ذكره ابن الخطيب في ترجمته لشيخه للعالم محمد بن محمد بن علي بن العابد الأنصاري (690هـ / 1290م) - يذكر ابن الخطيب (1424هـ) أنه تولى الكتابة للسلطان محمد الثاني الفقيه (671 - 702 هـ / 1272 - 1302 م)، وكان كاتباً مشهوراً، بليغاً أوحد زمانه في ذلك، توفي في عام 690هـ / 1290م. (ج 2، ص 181-182).

وكان قد ورد ذكر شربه للخمر في موضعين الأول: يقول فيه ابن الخطيب (1424هـ) أنه:

«شعره: وثيق، تقلّ فيه أرواح المعاني كشعر أبيه، وتوشيحته فائق. تولى كتابة الإنشاء لثاني الملوك النصرين، واستمرّ قيامه بما على حجر شديد من السلطان ومحمل، لملازمته المعاقرة وأنهماكه في البطالة، واستعمال الخمر، حتى زعموا أنه قاء يوماً بين يديه، فأخّره عنها، وقدم الوزير أبا عبد الله بن الحكيم. وفي ذلك أمن عادة الإنصاف والعدل أن أجفا... لأن زعموا أني تحسّيتها صرفاً؟ وأقام بقية عمره تحت رقد وبر» (ج 2، ص 181).

أما الموضوع الثاني الذي أكد فيه ابن الخطيب (1347هـ) على ذلك فكان في ترجمته للسلطان محمد الثاني الفقيه بقوله:

«ثم كتب له أبو القاسم محمد بن عابد الأنصاري أحد الشيوخ وبقية الصدور والأدباء، أقام كاتباً عنه مدة إلى أن أبرمه انحطاطه في هوى نفسه وإيثاره المعاقرة، حتى لزعموا أنه قاء يوماً بين يديه، فأخّره عن رتبته وأقام في عداد كتابه تحت رفته» (ص 40). ويتضح من رواية ابن الخطيب سالفه الذكر أن الكاتب محمد بن محمد بن علي بن العابد الأنصاري كان يشغل مركزاً مرموقاً في مملكة

وفي هذا القول إشارة لإقامته العدل أثناء توليه القضاء حيث كانت رسل السلطان الغرناطي أبو الجيوش نصر (708-713هـ/ 1309-1314م) تردد على مدينة فاس عاصمة الدولة المرينية، فضبط أحد هؤلاء السفراء وهو في حالة سكر، فأمر العدول فاستوقفوه فاشتروا منه رائحة الخمر، وأدوا شهادتهم على ذلك، فأمر القاضي أبو الحسن الصغير بإقامة الحد عليه، فجلد، فاضطرم الأندلسي غيظاً وشكاً أمره للوزير عبد الرحمن بن يعقوب الوطاسي على الإهانة التي لحقته فغضب الوزير وأراد الفتك بالقاضي، فاعتصم بالمسجد، ونادى في المسلمين حتى قامت الفتنة وثار العامة وبلغ الخبز السلطان فانتقم من أهل الفتنة بضرب أعناقهم، وفر الوزير للأندلس (ابن الخطيب، 1956م، ق 2، ص 294؛ السلاوي، 1955، ج 3، ص 102؛ العبادي، 1968، ص 220-227).

وتدلل الرواية سالفه الذكر أن بعضاً من رجال الدولة الغرناطية كان قد عاقر الخمر حتى خارج حدود الدولة الأندلسية وكان في سفارة رسمية في بلاد المغرب، ولكن رواية سالفه الذكر التي أوردها ابن الخطيب ثم أخذها عنه المؤرخين القدامى والمحدثين تعتبر رواية مقتضبة كثيراً فلم يذكر تفاصيل الواقعة، أما المؤرخ ابن خلدون (1981) فقد أورد هذه الرواية بشيء من التفصيل حيث لم يتردد في أن يفرد لها عنواناً في كتابه العبر، فقد وردت الواقعة تحت عنوان «رسول السلطان ابن الأحمر للدولة المرينية وهو مثل يجاهر بشرب الخمر» وهو ما يعني أمرين الأول ثبوت الواقعة على السفير أنها ليست محض اتهام وإنما واقعة حقيقية، والثاني أن الدولة المرينية برجالها لم تتردد للحظة في معاقبته وإقامة الحد عليه، فلا مجاملة في حد من حدود الله، أما عن الواقعة نفسها فقال عنها ابن خلدون: «كانت رسل ابن الأحمر خلال هذه المهادة والمكاتبات تختلف إلى باب السلطان، ووصل منهم في بعض أحيانها خلف من مترفيهم، فجاهر بالكبائر، فكشف صفحة وجهه في معاقرة الخمر والإدمان عليه. وكان السلطان منذ شهر جمادى الأولى سنة تسع وسبعماية قد عزل القاضي بفاس أبا غالب الغبلي، وعهد بأحكام القضاء لشيخ الفتيا المذكور بما أبي الحسن الملقب بالصغير. وكان على نصح من تغيير المنكرات والتعسف فيها، حتى لقد كان مطاوعاً في ذلك وسواس النسك الأعجمي، ومتجاوزاً به الحدود المتعارفة بين أهل الشريعة في سائر الأمصار. وأحضر عنده ذات يوم هذا الرسول ثملاً، وحضر العدول فاستروحوه، ثم أمضى حكم الله فيه، وأقام عليه الحد. وأضرمته هذه الموجدة، فاضطرم غيظاً وتعرض للوزير رحو بن يعقوب الوطاسي منصرفة من دار السلطان في موكبه، وكشف عن ظهر يريه السباط وينعي عليهم سوء هذا المرتكب مع الرسل. فترجم لذلك الوزير وأدركته الحفيظة، وسرح وزعته وحشمه في إحضار القاضي على أسوأ الحالات من التنكيل والتلّ لذنته، فمضوا لتلك الوجهة، واعتصم القاضي بالمسجد الجامع، ونادى المسلمين، فثارت العاتة فيهم، ومرج أمر الناس. واتصل الخبر بالسلطان فثلاه بالبعث في أولئك نفر من وزعة الوزير، وضرب أعناقهم، وجعلهم عظة لمن وراءهم، فأسرها الوزير في نفسه، وداخل الحسن بن علي بن أبي الطلاق من بني عسكر بن محمد شيخ بني مرين، والمسلم له في شوراها. وقائد الروم غنصالة

لما ذكر ابن الخطيب لفظ اشتد ، فالفعل هنا على قدر الحدث ، فمن المؤكد أن الظاهرة كانت قد استشرت في جسد المجتمع ، ثم يؤكد ابن الخطيب ذلك بذكر فضل الله تعالى على السلطان أبي الوليد إسماعيل أنه نجاه من إحدى العادات السيئة المنتشرة في المجتمع وأخطر آفاته وهي آفة شرب الخمر ، وذكر ابن الخطيب لجملة حفظه من العادات السيئة في صباه ومنها معاقرة الخمر لدليل قوي على تفشي الظاهرة في عهد سلفه .

كما يؤكد ابن الخطيب (1967) على وجود آفة معاقرة الخمر في مدينة غرناطة، وذلك من خلال وصفه لعصر السلطان أبي سعيد البرميخو الذي انقلب على السلطان محمد الخامس. ويصف ابن الخطيب تلك المرحلة بأنها عصر فساد، على الرغم من أن السلطان بدأ حكمه برفع شعار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتحريم الخمر. غير أن الأحوال لم تلبث أن تغيرت، فتبدلت السياسات، وانتشرت مظاهر الفساد في البلاد. ويلخص ابن الخطيب أحوال غرناطة في تلك الفترة بقوله:

«وموه لأول أمره بيث التهي عن المنكر الذي هو جرموته العظمى، وتصاريفه غايته القسوى، وسمح ببعض المكوس فأعطى قليلاً ثم أكدى، ولم تمر الأيام إلا وقد عاد في قيئه وأضاق الرعايا بشؤمه وكلفهم ارتباط الأفراس بعد إغرامهم أرزاق جنده، وإنزال دورهم بغرباء ديوانه، وأخط في مهووي الشمات برتبة الأمر، وأنقص من منصب الملك فقعد للعرض وقد حُشر الناس ضحى في موقف أجلس معه بسريره بعض السوق عاري الرأس، فثلة من مُثل الخلق، غير مقصر في مخاطبة من مرَّ به عن غاية الافحاش والتبجح بمعرفة الهنات، فلقد حدّث صاحب شرطته، وهو لا بأس به، قال أطره باجتتاب الناس الخمر في أيامه، وتحت استبداده، وطهارة بلده من قاذوراتها، فقال لي في المألأ المشهود، والحشيش كيف حالها؟ قلت ما عثرت على شيء منه. فقال هيئات، أنزل إلى بيت فلان وفلان، وعدت كثيراً من الساسة والأوغاد والصمّاعين، رسم مكائمتهم وينسبهم نسبة الأصمعي أفخاذ العرب ويطوئها، ويصف الناصح والغاش منهم بصفته، وربما دعا بعض مشيختهم بالعمومة. قال وانصرفت إلى ما ذكر فوالله ما أخطأت شيئاً مما رسمه، ولا فقدت شيئاً مما ذكره لغشيانه بيوتهم والخراطه في جملة مُنتابيحهم» (ج2، ص183-184). ويدل نص ابن الخطيب سالف الذكر على أن الخمر كانت موجودة قبل عصر البرميخو، أي في عهد السلطان محمد الخامس، بل وحتى قبل تولي البرميخو الحكم. ويتضح ذلك من إشارة ابن الخطيب إلى أن البرميخو كان يُظهر التزامه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قبل انقلابه على محمد الخامس، مستغلاً هذا الخطاب الأخلاقي في الدعوة لنفسه، وفي إظهار حرصه على محاربة الفساد المنتشر في المجتمع.

وعلاوة على انتشار ظاهرة شرب الخمر فإن عادة تدخين الحشيش كانت منتشرة هي الأخرى وبخاصة في الطبقات الأرستقراطية (Al-Abbadi, 1973, p.156). ويؤكد ابن خلدون (1981) على وجود آفة شرب الخمر في الغرب الإسلامي كله وليس في منطقة بعينها، فالغرب والأندلس كانا في هذه الفترة كبلد واحد في الجهاد

غرناطة، إذ تولّى الكتابة للسلطان محمد الثاني الفقيه، وهو ما يدل على الثقة الكبيرة التي أولاها إياها السلطان. غير أنه لما دخل على السلطان في إحدى المرات وهو مخمور، عزله عن منصبه وولّى غيره مكانه. ولم يذكر ابن الخطيب نوع العقوبة التي تلقاها الكاتب بعد عزله، وإنما اكتفى بالإشارة إلى أن السلطان أمر بأن يبقى الكاتب تحت أعين السلطة النصرية بقية حياته.

كما ضرب بن الخطيب (1424هـ) مثلاً آخرًا لعالم آخر عاقر الخمر وأدمنه، ففي ترجمته للعالم أبي عبد الله محمد بن محمد بن ميمون الخزرجي المرسي (ت 709هـ/1309م) يؤكد أنه كان يشرب الخمر وذكر له قصة تتعلق بهذا الأمر ، حيث يذكر المؤرخ ابن الخطيب(1424هـ) أن الطبيب الخزرجي كان له خمر قديمة مخفية في كرم الربة Almeria، وقام بعض اللصوص من المدمنين للخمر بسرقتها ، وفي حيلة من الطبيب الخزرجي للكشف عن هويتهم قام بوضع جرة أخرى ولكن هذه المرة كانت بها أعشاب طبية تسبب الإسهال الشديد ، ولم يعلن مع ذلك سرقة جرتة الأولى ، وبحث اللصوص عن الجرة في نفس مكان الجرة السابقة فوجدوا جرة الأعشاب وشربوا ما بها ، وأصاحم الإسهال الشديد ، فذهبوا له يداويهم ، فلم يفعل ذلك إلا بعد أن سدّدوا له ثمن ما شربوه من خمر من قبل فجمعوا له أضعاف ما كان يساويه خمره، وعالجهم حتى شفوا بعد مشقة (ج3، ص 147-148).

كما يصف ابن الخطيب(1424هـ) أحد شعراء غرناطة وهو الأديب الشاعر عبد الرحمن بن عبد الملك النيشتي (ت 750هـ/1350م) ويصفه بقوله «ينتحل التّظم والنثر في أراجيز يتوصّل بها إلى غرضه من التصرف في العمل..... من شيوخ طريقة العمل، المتقلّبين من أحوالها بين الصّحو والتّمّل» (ج3، ص404). ويكشف هذا الوصف عن شخصية شاعرٍ كان يجمع بين الإبداع الأدبي وتقلبات السلوك، متنقلاً بين لحظات الوعي والسكر، وهو ما يعكس جانباً من مظاهر الحياة الاجتماعية والثقافية في غرناطة خلال تلك الفترة.

ويدل أيضاً على أن آفة معاقرة الخمر كان لها وجود بين طبقة الخاصة ما ورد في ترجمة السلطان أبو الوليد إسماعيل بن فرج (713-725هـ/1314-1325م) حيث يذكر ابن الخطيب (1424هـ) دليلين قويين الأول يدل على وجود الآفة بين طبقات المجتمع ، والثاني على وجودها بين أبناء طبقة الخاصة حتى في الأسرة الحاكمة نفسها، أما الدليل الأول فقد أورد عن السلطان أبي الوليد أنه «اشتدّ في إقامة الحدود، وإراقة المسكرات» (ج1، ص 207). أما الثاني فيذكر ابن الخطيب (1424هـ) أنه من فضل الله على السلطان أبي الوليد أنه حفظه من العادات السيئة في صباه، وكان من أهم العادات التي حفظه الله منها عادة معاقرة الخمر (ج1، ص200). وهو دليل قوي على أن معاقرة الخمر بين الخاصة كان مودوداً حتى أنه حمد الله على عدم معاقرة الخمر.

ومن رواية ابن الخطيب سألفة الذكر يتضح وجود آفة شرب الخمر في المجتمع الأندلسي في فترة حكم بني الأحمر ، ولولا وجودها

الآفة، فحمد الله على ذلك. وهذا يُعدّ دليلاً قوياً على وجود هذه الآفة بين بعض أبناء البيت الحاكم، أو على الأقل يدل على أن الوقوع فيها لم يكن أمراً مستبعداً

### المبحث الثالث: الخمر وشعراء مملكة غرناطة:

يدلل على انتشار آفة شرب الخمر في غرناطة، ظهوره بصورة جلية في أشعارهم، مما يدل على أنه كان قد شغل فكرهم، فأصبحوا يدللوا على انتشار الظاهرة بأشعارهم، سواء كان ذلك بشكل صريح أم لا، فيذكر المؤرخ ابن سعيد (1955) أن رجلاً يسمى الفار كان ملازماً للفقيه والمؤرخ أبي الحجاج يوسف البياسي (ت 653هـ/1256م) وتاب الفار هذا عن شرب الخمر فكتب له أحد أصدقائه الشعراء ويدعى أبي عامر أحمد بن دُرَيْد الكاتب شعراً في ذلك يتهمه فيه بأن نيته في التوبة من شرب الخمر ليست صادقة ويقول فيه: (ج2، ص78)

أَتَانِي عَنِ الْفَارِ الْحَقِيرِ بِأَنَّهُ

تَرَجَّحَ عَنِ شَرِبِ الْكُتُوسِ الدَّوَائِرِ

فَقُلْتُ لَهُمْ سِيراً جَهْلْتُمْ مُرَادَهُ

وَأَيَّ لَعَالَمٍ يَغْتِيبُ السَّرَائِرِ

فَمَا عَابَ شُرْبَ الْخَمْرِ إِلَّا لِأَنَّهَا

تَلَوُّهُ بِأَعْلَاهَا عُيُونُ السَّنَائِرِ

(ج2، ص78)

كما أن المؤرخ ابن الخطيب (1424هـ) تناول في كتابه الإحاطة بموضوعات الشعر العربي وأغراضه المعروفة من مديح ورتاء وغزل وقد استفرد معظم مدائحه في سلاطين بني نصر، وكان أبو الحجاج يوسف الأول (733-755هـ/1333-1354م) أوفرهم نصيباً. كما مدح سلاطين بني مرين بالمغرب. وجرى في قصائد المديح ومقطوعاته على سنن قدماء المسارقة، فبدأها بالغزل ووصف الخمر والطلل (ج1، ص14).

كما انتشر لون من ألوان الشعر يربط بين التغزل بالنساء ووصف الخمر، ولولا انتشار الظاهرة رغم المحاولات العديدة للتصدي لها، لما ظهرت في قصائد الشعراء من الأدلة على ذلك ما ذكره ابن الخطيب (1424هـ) في ترجمته للعالم الأديب الشاعر مالك بن عبد الرحمن بن علي بن عبد الرحمن بن الفرج بن أزرق بن سعد بن سالم بن الفرج المعروف بابن المرحل (ت 699هـ/1299م) يذكر لونا من أشعاره التي يتغزل فيها بمحبوبته قائلاً: (ج3، ص237)

عطفًا علينا ولا تبغوا بنا بدلا

فما استوى التابعان العطف والعمل

قد ذقت فضلكم دهرًا فلا وأبي

ما طاب لي الأحران الخمر والعسل

والعادات والتقاليد، وما ينتشر من آفة في المغرب تنتقل إلى الأندلس والعكس، فيقول أنه في عهد السلطان المريني أبو سعيد كان هناك مكس الخمر مما يدل على انتشار الخمر في تلك الفترة حتى أضحي لها مكسًا باسمها، فيقول:

« أخبرني شيخنا أبو عبد الله الأبلبي قال: حضرت عند القاضي بفساس لعهد السلطان أبي سعيد وهو الفقيه أبو الحسن المليبي (ت706هـ/1306م) وقد عرض عليه أن يختار بعض الألقاب المخزنية لجرايته قال فأطرق ملياً ثم قال: من مكس الخمر فاستضحك الحاضرون من أصحابه وعجبوا وسألوه عن حكمة ذلك. فقال: إذا كانت الجبايات كلها حراماً فأختار منها ما لا تتابعه نفس معطيه والخمر قل أن يبذل فيها أحد ماله إلا وهو طرب مسرور بوجوداته غير أسف عليه ولا متعلقة به نفسه» (ج1، ص498).

وفي موضع آخر يؤكد عددًا من المؤرخين أن السلطان المريني أبي يعقوب يوسف (685 - 706هـ/1286-1306م) كان مؤثراً للذاتة ومستترا بما عن أبيه يعقوب بن عبد الحق لمكانه من الدين والوقار وكان يشرب الخمر ويعاقر بما الندمان. وكان خليفة بن رقاصة من اليهود المعاهدين بفساس قهرمانا لداره على عادة الأمراء في مثله من المعاهدين، فكان يزدلف إليه بوجوه الخدم ومذاهبها، فاستعمله هذا الأمير في اعتصارها والقيام على شغونها، فكانت له بذلك خلوة منه أوجبت له الحظّ عنده، حتى إذا هلك يعقوب بن عبد الحق واستقل ابنه يوسف بأعباء ملكه، واتصلت خلواته في معاقره الندمان، وانفرد ابن رقاصة بخلوته تلك مع ما كان من القهزيمة، عظمت رياسته وعلا كعبه في الدولة. وتلقى الخاصة الأوامر منه، فصار له الوجه بينهم وعظم قدره بعظم الدولة (المللوزي، 1963م، ص94؛ ابن الأحمر، 1969م، ص21؛ ابن خلدون، 1981م، ج7، ص307).

ومن العرض السابق يتضح أن المجتمع الأندلسي كغيره من المجتمعات الإسلامية الأخرى في المشرق والمغرب، كانت آفاته كآفاتهم، فهذه الآفات آفات متكررة في كل المجتمعات تقريباً، ودراسة الآفات الاجتماعية في أي من المجتمعات الإسلامية فترة الدراسة قد يوحى للقارئ بتكرارها، وهو مؤشر أن المجتمع الأندلسي لم يختلف عنها، مع كونه مجتمعاً فقط أكثر عرضةً لهذه الآفات كونه مجتمعاً أكثر المجتمعات الإسلامية تعايشاً مع النصارى وما لهم من عادات وتقاليد قد يتأثرون مع مرور الزمن بها، وكذلك مجتمعاً يتعرض بين الحين والحين لخوض غمار الحروب فيكثر القتل والأسر وسوء الحوال الاقتصادية وقد يكون ذلك سبباً في انتشار بعض مظاهر الفساد، ليس ثمة دليل على ذلك أكثر من انتشار مظاهر الفساد فترة الحروب الداخلية التي عجت بها المملكة فأثرت في اقتصادها، وضبط أحوالها الأمنية.

كما أن عددًا من أبناء طبقة الخاصة من السفراء والعلماء والجند كانوا قد عاقدوا الخمر وأدمونها، وتشير الأدلة السالفة الذكر إلى أن ذلك لم يكن أمرًا عارضاً، بل كان إدماناً راسخاً. وليس من المستبعد أن يكون بعض أفراد البيت الحاكم أنفسهم قد ابتلوا بأفة معاقره الخمر؛ ويدل على ذلك ما أورده ابن الخطيب - على النحو السابق - من أن السلطان أبا الوليد إسماعيل قد تجاه الله من هذه

كما يدل على انتشار الخمر في غرناطة زمن ابن الخطيب،  
أنه كان قد خاطب أحد طلابه وكتبته أبو الربيع: (ج4، ص 450).

إني ابن سليمان وفي الفكر فترة  
تخبر أنّ العقل جدّ معيّب  
فقلت: أظنّ السيّد اعتمّ عمّة  
ولكنها في الأصل من كنية الأب  
(ج4، ص. 450).

خال على خدّك أم عنبر؟  
ولؤلؤ تغرك أم جوهر؟  
أوربت نار الوجد طي الحشا  
فصارت النّار به تسعر

كما يدل أيضاً على وجود ظاهرة شرب الخمر في مملكة غرناطة  
ما أورده ابن الخطيب (1424هـ) في أشعار العالم محمد بن محمد بن  
أحمد بن محمد بن عبد الله بن يحيى ابن عبد الرحمن بن يوسف بن  
جزري الكلبي (ت 758هـ/1357م). «(ج3، ص 147-148).

فيقول «وقال ابن جزري الكلبي  
في الغزل والغراميات والحب  
ومورّد الوجنات معسول اللمى  
فتاك لحظ العين في عشاقه  
الخمر بين لثاته والزهر في  
وجناته والسحر في أحداقه  
ميّاد» غصن البان في أثوابه  
ويلوح بدر التّم في أطواقه  
من للهلل بثغره أو خدّه  
هب أنه يحكيه في إشراقه  
ولقد تشبّهت الطّباء بشبهه  
من خلقه وعجزن عن أخلاقه  
نادمته وسنا محيّا الشمس قد  
ألقي على الآفاق فضل رواقه»  
(ج3، ص. 147-148)

ويكمل قصيدته: (ج2، ص 165-166).  
ولقد تلى الصّخر من سطواته  
فيعود للمعهود من إشفاقه

كم عقروا بين أيدي العيس من بطل  
أصابه المضنيان الغنج والكحل  
دارت عليهم كؤوس الحبّ مترعة  
وما أبى المسكران الخمر والمقل  
وآخرين اشتفوا منهم بضتهم  
يا حبّذا الشافيان الصّم والقبل  
(ج3، ص. 237).

وفي ترجمته للعالم الأديب الشاعر أبي بكر محمد بن محمد  
بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن يحيى بن الحكيم اللخمي(ت  
750هـ/1349م) يورد ابن الخطيب(1424هـ) بعضاً من أشعاره في  
وصف محبوبته وذكر نشوة الخمر في أشعاره صراحة: (ج2، ص  
179).

جلا من بنات الفكر بكرا وزفها  
إلى ناظري تحتال في حبر الحبر  
فألفاظها كالزهر والزهر يانع  
وقدر المعاني في الأصالة كالزهر  
نجوم معان في سماء صحيفه  
ولكنها تسري النجوم ولا تسري  
تضنّ من نوع الدعابة ما به  
رجوت الذي قد قيل في نشوة الخمر  
(ج2، ص. 179).

وفي ترجمته للعالم الأديب الشاعر أبو عبد الله محمد بن محمد  
البدوي (ت750هـ/1349م) يذكر ابن الخطيب(1424هـ) أيضاً  
بعضاً من أشعاره منها: (ج3، ص 57)

خال على خدّك أم عنبر؟  
ولؤلؤ تغرك أم جوهر؟  
أوربت نار الوجد طي الحشا  
فصارت النّار به تسعر  
لو جدت لي منك برشف اللمّا  
لقلت: خمر عسل سكر  
دعني في الحبّ أذب حسرة  
سفك دم العاشق لا ينكر  
(ج3، ص. 57)

وأظنّ أُرشف من سلافة نغره

خمرًا تداوي القلب من إحراقه

ولربما عطفته عندي نشوة

تشفي الخبال بضمّه وعناقه

(ج2، ص. 165-166).

كما أورد ابن الخطيب(1424هـ) بعضًا من أشعار العالم الطبيب الأديب أحمد بن علي بن محمد بن علي بن محمد ابن خاتمة الأنصاري (ت 770هـ/1368م) فأورد الخمر في شعره يتغزل في محبوبته قائلاً: (ج1، ص 117)

دماء فوق خدّك أم خلوق ؟

وريق ما بنغرك أم رحيق؟

وما ابتسمت ثنايا أم أفحاح

ويكنفها شفاه أم شقيق

وتلك سنة نوم ما تعاطت

جفونك أم هي الخمر العتيق

لقد أعدت معاطفك انثناء

وقلي سكره ما إن يفيق

جمالك حضرتي وهواك راحي

وكأسك مقلتي فمتى أفيق؟

(ج1، ص 117).

كما أورد ابن الخطيب (1424هـ) في ترجمته لأحد علماء فاس الذين زاروا غرناطة واستقروا فيها لفترة بعضًا من أشعارهم أوردوا فيها للخمر اسمًا وهو العالم محمد المكودي المعاصر لابن الخطيب والذي لقيه«ومما أنشدنا ونسب لنفسه: (ج3، ص9)

بعثت بخمر فيه ماء وإنما

بعثت بماء فيه رائحة الخمر

فقلّ عليه الشكر إذ قلّ سكرنا

فنحن بلا سكر وأنت بلا شكر

(ج3، ص9).

### المبحث الرابع: مناطق صناعة الخمر وأماكن تناوله:

ارتبطت عملية صناعة الخمر وتجارتها في مملكة غرناطة بمناطق زراعة العنب ، فكانت البلاد التي يكثر فيها زراعة العنب تكثر فيها صناعة النبيذ ، يقول ابن الخطيب(1423هـ) عن مدينة مريلة« قلت: فمريلة؟ قال: بلد التأدين على السردين، ومحل الدعاء والتأمين، لمطمع الحوت السمين، وحلقاتها مغرس العنب العديم القرنين»(ص85) .

كما ذكر ابن الخطيب(1423هـ) أن هناك مدن اتسم أهلها بالتعلق بشرب الخمر ، فيذكر أن أهل مدينة برشانة (Burchena) أحد حصون المرية ، تقع شمالها قرب وادي آش عند ملتقى نهرين. الحميري،1984،ص88) يفضلون لذة الخمر على لذة الملك فقال عنها « قلت: فبرشانة؟ قال: حصن مانع، وجناب يانع، أهلها أولو عداوة لأخلاق البداوة، وعلى وجوههم نضرة وفي أيديهم نداوة»(ص106) . ثم يبدأ في وصف تعلقهم بالخمر وتفضيلهم له على أي لذة بقوله « يداوون بالسلافة-(أول ما يعصر من الخمر ، وأصله من السلف أي المتقدم في كل شيء ، وهو أفضل أنواع الخمور أبو هلال، 1996م، ص 312) - علل الجلافة ويؤثرون علل التخلف على لذة الخلافة فللمجون به بسوق، وللفسوق ألف سوق، تشمر به الأذيال عن سوق» ( ابن الخطيب، 1423هـ، ص 106).

كما يذكر ابن الخطيب(1423هـ) أن مدينة المنكب Almanecar ( اسم عربي يعني الحصن المرتفع، وهو ميناء ساحلي جنوب شرق الأندلس، تتبع مقاطعة غرناطة وتبعد عنها بأربعين ميلاً الحميري،1984،ص548-549)- كان بها الأعناب التي راق بها الجناب، والزياتين، واللوز والتين، والحرت الذي له التمكين، والمكان المكين. إلا أنه عدم سهله وعظم جهله، فلا يصلح فيه إلا أهله» ( ص 93-94). ومن المدن الكبرى التي صنع فيها النبيذ أيضاً لكثرة عنها مدينة المرية (Arié,1992,p.160; 11-13-Assaly,2006,p.11). وذكر الحميري (1984) أنه كان يصنع في وادي آش(ص 192). كما انتشرت صناعة الخمر وشرابه في مدينة إلبيرة القريبة من غرناطة فيقول ابن سعيد المغربي(1955) عن أعنابها وعن نبيذها « طيبة الزرع كثيرة الثمار غزيرة المياه منبجسه بالعيون ولماها خاصة يتعمد حجارا في حافات جداوله التي يتماذى فيها جرية ويجود فيها الرّعقران قال ابن شهيد هي كثيرة الأعناب وخمرها مشهورة العصابة»(ج2، ص 154).

وعن غرناطة وأحوازها وأعنابها ونبيذها يقول ابن الخطيب (1423هـ) عنها:

«فتعددت القرى والجنات، وحفت- بالأمهات منها- البنات، ورف النبات، وتديجت الجنبات، وتقلدت اللبات، وطابت بالنواسم المهبات، ودارت بالأسوار دور السوار المنى والمستخلصات، ونصبت- لعرائس الروض- المنصات، وقعد سلطان الربيع لعرض القصات، وخطب بلبل الدوح فوجب الانصات، وتموجت الاعناب، واستبحر- بكل عذب الجنات- منها الجناب، وزينت السماء الدنيا من الابراج العديدة بأبراج، ذات دقائق وأدراج، وتنفست الرياح عن أراج، أذكرت الجنة كل امل ما عند الله وراج»(ص 118-119).

ويقول المقرئ(1987) عن صفات أهل الأندلس وبلداتها على لسان علمائها، من انتشار ظاهرة شرب الخمر على نهر إشبيلية بقوله: « بنهر إشبيلية، ..... بكونه لا يخلو من مسرة، وأن جميع أدوات الطرب وشرب الخمر فيه غير منكر لا ناه عن ذلك ولا منتقد، ما لم يؤد السكر إلى شر وعريدة، وقد رام من وليها من الولاة المظهرين للدين قطع ذلك، فلم يستطيعوا إزالته»(ج3، ص 212).

### المبحث الخامس: التصدي لآفة شرب الخمر :

مع انتشار آفة شرب الخمر في مملكة في الأندلس حتى قبل قيام مملكة غرناطة، كانت هناك محاولات جديّة من الحكام للتصدي لهذه الآفة، فقبيل قيام مملكة غرناطة أعلن محمد بن هود استقلاله بشرق الأندلس عام 625هـ/1228م، وخطب في الناس بعد بيعته «صادعًا بالأمر المعروف، والتَّهْي عن المنكر، والحضّ على الصلوات وإيتاء الزكاة، وإيتاء الصدقات، والنهي عن شرب الخمر والمسكرات» (ابن الخطيب، 1424هـ، ج1، ص207). وتصدى بعد ذلك حكام مملكة غرناطة لآفة شرب الخمر بكل حزم، وكان السلطان أبو الوليد إسماعيل بن فرج قد شدد في محاربة آفة شرب الخمر، وكان كثير التنبيه بتطبيق الأحكام بما يتعلق بشرب الخمر، وكان يقيم الحدود بكل جدية وحزم (ابن الخطيب، 1424هـ، ج1، ص207).

كما شدّد السلطان محمد الخامس (755-793هـ/1354-1391م) في التصدي لظاهرة شرب الخمر التي كانت قد انتشرت بصورة كبيرة في المملكة، وأكد في أحد كتبه الموجهة إلى الشعب الغرناطي حرص الدولة على مواجهة هذه الظاهرة. وطلب من جميع السكان أن يُبلغ كلّ منهم عن جيرانه القاطنين بجواره ممن يشربون الخمر، أو عن أماكن بيعه، أو عن المنازل سيئة السمعة التي كانت تُمارس فيها عادة شرب الخمر. كما طالبهم بإدانة هذا العمل، مؤكّدًا أنه إذا ثبتت إدانة أي شخص بهذا الفعل فسوف يُمثّل أمام العدالة لمحاسبته (Al-Abbadi, 1973, p.156). ولقد تصدى العلماء لآفة شرب الخمر في غرناطة وأخذ العلماء على عاتقهم التصدي لها ودمها فهذا هو العالم أبو البركات البليقي (ت 773هـ/1371م) شيخ ابن الخطيب الذي نظم في ذم الخمر شعراً في عام 740هـ/1340م يقول عنه ابن الخطيب (1424هـ): «وما نظمته عام أربعين (740هـ) في ذم الخمر من جهة الدنيا، لا من جهة الدين، إذ ليس بغريب» (ج2، ص97-98).

لقد ذمّ بعض الخمر قوم لأنّهم

تكرّ على دين الفتى بفساد

وقد سلّموا قول الذي قال إنّها

تحلّ من الدنيا بأعظم ناد

وتذهب بالمال العظيم فلن ترى

لمدنها من طارف وتلاد

فيمسى كريمها سيّدا ثم يعتدي

سفيها حليف الغيّ بعد رشاد

وقالوا: تسلّى وهو عارية لها

وإلا فلم يأتوا لذاك بشاد

وصلّ ونور وحسناء طفلة

ومرأى به للطريف سير جواد

لكن المثير للجدل في وصف المقرّي - إلى جانب تأكيد انتشار ظاهرة شرب الخمر - هو إشارته إلى أن محاربة هذه الظاهرة كانت شديدة الصعوبة، وأن الولاة والحكام تركوا الناس يشربون ما لم يؤدّ الشرب إلى إيذاء الغير أو إلى العريضة. ويؤكد المقرّي أن السلطات حاولت التصدي لهذه العادة، إلا أنّها لم تستطع الحدّ منها، لما كان عليه الناس من ميلٍ شديد إليها وتعلّق بها.

كما كان الخمر منتشر في مالقة لوفرة إنتاجها من محصول العنب الذي لا يجوي البذور (ابن بطوطة، 1992، ص679). وقد وصف الشقندي (1968) مدينة مالقة وخمرها بقوله: «وقد خصت بطيب الشَّرَاب الحَلال والحَرَام حتّى سار المثل بالشَّرَاب المالحق وقيل لأحد الخلعاء وقد اشرف على الموث أسال ربك المَعْفرة فرفع يديه وقال يارب أسالك من جميع ما في الجنّة خمر مالقة وزبيبي إشبيلية» (ص57). كما أكد ابن سعيد المغربي (1955) أن خمر مالقة مفضل على سائر خمر الأندلس (ج1، ص424). كما تمت صناعته في مدينة مرسية في شرق الأندلس (أبو مصطفى، د.ت، ص244).

ومن الأماكن التي كان يُشرب فيها الخمر بكثرة ذكر ابن عبدون (1955) أنّها كانت تُشرب في المقابر فعن مقابر إشبيلية يقول «وأقبح ما في مقبرتها (وبها يعاب أهل بلدنا) السكنى على ظهور الموتى لقوم يشربون الخمر» (ص26).

وقد تُشرب الخمر في البيوتات الأندلسية، ثم يخرج الشارب منها وهو سكران مخمور يترتّب في الطرقات، وقد يقع في يد القاضي أو الشرطي أو المحتسب وهو متعربد بسبب شرب الخمر، فيحاسب على ذلك (الحشني، 1372هـ، ص167؛ Harvey, 1990, p.180-181). كما كان شرب الخمر يتمّ في مناطق بعيدة خارج المدن، في المتنزهات؛ فيذكر ابن عذاري (1983) أن أحدهم كان «يخرج من منتزه إلى منتزه مع الخياليين والمغتنين والمضحكين، مجاهراً بالفنسق وشرب الخمر» (ج3، ص39) وذكر المقرّي (1987) أن الخمر قد تشرب في الخيام خارج البلدة، فيذكر أن إحدى قرى مالقة وتسمى قرية نارحة كان البعض من أهلها من شاربي الخمر يخرجون خارج البلدة وقد ضربوا في بطن الوادي بين مقطعاته خيماً، وبعضهم يشرب وبعضهم يغني ويطرب (ج1، ص178).

من الأماكن التي كان يُشرب فيها الخمر أماكن الاحتفالات بالعرس، حيث يُذكر: «حضور الملاهي... والمزامير... فيجتمع الفسّاق ويخرجونهم إلى موضع واسع، فيجلبون الخمر ويشربونها» (الونشريسي، 1981، ج3، ص250). ومن الطبيعي أن الاحتفالات والأعياد في مملكة غرناطة لم تكن تصاحبها الموسيقى والغناء فقط، بل كان يصاحبها كذلك شرب الخمر وتعاطي الحشيش، وكان ذلك أمرًا مألوفًا في مثل هذه المناسبات. كما أن شرب الخمر لم يقتصر على طبقة العامة، بل انتشر أيضًا بين طبقة الخاصة، حتى إن بعض الأشخاص في المراكز المرموقة في الدولة لم يجدوا حرجًا في إظهاره على الملأ (Norris, 1961, p.40; Al-Abbadi, 1973, p.155-156).

كثرت في المنازل في تلك الفترة تحول إلى خل بنسيانه لفترات طويلة ، ثم يسألون هل هذا الخل طاهر أم لا ، ومن ذلك ما ورد من نازلة سئل فيها القاضي الأندلسي فلا نستغرب في أن يفرد عنواناً « طهارة ما تخلل من الخمر » وقيها سئل عن:

«خمر تَحَلَّلَ بنفسه في آنيته التي جعل فيها، وهو يبلغ منها إلى النصف. فهل هذا الخل طاهر أم لا؟ وهل ما علا الخل من الخابية طاهر أم لا؟ فأجاب: إن الخمر التي تخللت تطهر باتفاق، هي وما يجاذيها من الآنية ويجوز الانتفاع بخلها. لكن يُتَقَبَّ أسفل الإناء ويُخْرَج الخل منه، ولا يخرج من أعلاها لأنه نجس فيمر فيه بعض الخل ، وينحدر إلى الأسفل فينجمه. وأما الشقف الأعلى فإن كان مزججاً فيبألغ في غسله، وإن كان غير مزجج فلا يكفيه ذلك، بل إذا بُوِغ في غسله جعل فيه الماء وترك مدة ثم يُرَاق، ثم يُجْعَل مرة أخرى ويترك فيه مدة ويُرَاق، ولا يزال يفعل هكذا حتى يخرج الماء صافياً لا تغير فيه، ويظهر على الراجح من الخلاف فيه» ( ابن سراج، 2006، ص83).

وأفرد ابن سراج (2006) عنواناً آخر « طهارة آنية الخمر » فقد سئل عن: « آنية الخمر، هل تطهر أم لا؟ فأجاب: إن كانت من حديد أو من نحاس أو من فخار مزجج، فإنها إذا غُسلت بالماء يُنتَفَع بها في كل شيء من خلٍ وغيره، وأما إن كانت من فخار غير مزجج فتُغْسَل وتُنتَفَع بها في اليابسات، يجعل فيها دقيقاً أو قمع أو غير ذلك. وأما الأشياء المائعة من ماء أو زيت أو خل فلا يُجْعَل فيها حتى يُغْلَى فيها الماء فذلك تطهيرها؛ وأما مجرد الماء من غير تغلية فلا، ويظهر - والله أعلم - أنه إذا أوقد النار وجعلت عليه حتى حميت وانحل كل ما فيها من زفت، واحترق حتى ذهب وصب الماء فيها وهي محمية، إن ذلك يقوم مقام تغلية الماء فيها» (ص83).

ثم يفرد ابن سراج (2006) في فتاويه عنواناً آخر « الانتفاع بآنية الخمر » حيث سئل هذه المرة هل يجوز الانتفاع بآنية الخمر إذا تخلل الخمر فيها من غير صنع آدمي فيها أم لا؟ فأجاب: أما ما يجاذي الخمر من الشقف فإنه يطهر، وما يكون أعلى وكانت الخمر قد لاقته فإن كان مزججاً أو حديداً غسل غسلاً جيداً ويجعل فيها الماء ويبقى فيه مدة ويُرَاق، ثم يعمل له ذلك مراراً، فإذا ظهر أنه لا يخرج في الماء أثر طهر (ص83-84). كما سئل الفقيه ابن سراج (2006) من صلاة الجنائز على من مات مخموراً، وكان جوابه بجواز الصلاة عليه مع عدم الإشارة إلى ما يشار إليه في هذا الموضوع من الدين والفضل والعلم، وكل ذلك بقصد ردع الناس عن إتيان هذا العمل (ص114).

كما أفتى الفقيه المحتسب ابن عبدون (1955) بأن يمنع « الزجاجون من بيع آنية مشاكلة للخمر وكذلك الفخار » (ص43). كما أكد على أنه يجب « ألا يجلد سكران حتى يفيق » (ص50). كما أفتى بأنه من عُرف من الباعة أنه « يبيع الخمر أدب وكسرت أوانيه » (ص53). كما تولى رجال الشرطة في ربوع المملكة محاربة شرب الخمر والتصدي لها بحزم وقوة وقد يتخذ قراراته دون الرجوع للسلطة فهو القائم بهذا الأمر حيث كان «... يعرف صاحبها في ألسن العامة بصاحب المدينة وصاحب الليل، وإذا

يُداوى من مرارتها التي

أواخرها مقرونة بمهاد؟

ولو أشرب الإنسان مهلاً بهذه

لأصبح مسروراً بأطيب زاد

ومن حسن حال الشاربين يقيؤ

نحو بالرغم من برق وساد

ومن حسن ذا المحروم أن مدامه

إذا غلبت تكسوه ثوب رقاد

فيختلف التدمان طراً لروحه

ويجدوهم نحو المروءة حادي

ومن حسنه بين الورى ضرب ظهه

فيمسي بلا حرب رهين جلال

مجانين في الأوهام قد ضلّ سعيهم

يخفون بيعاً بحسن غواد

(ج2، ص97-98).

وتصدى الفقهاء لآفة شرب الخمر في المجتمع الغرناطي بفتاواهم ، وحث الناس على تركها والإقلاع عنها ، يدل على ذلك ما ورد من نوازل سئل عنها الفقهاء في مملكة غرناطة ، فقد أورد الونشريسي (1981) أن الإمام أبو عبد الله محمد بن علي الحفار الأنصاري الغرناطي (ت 811هـ/ 1408م) فقيه غرناطة المشهور سئل عن صفة العرس وما اعتاد عليه الناس في أعراسهم من الحقوق العريضة وحضور الملاهي وصفة العرس أن يحضر المزامير ويذبح ثور أو ثورين أو أكثر ، كل واحد على حاله ، فيجتمع الفساق ويخرجونهم إلى موضع واسع ، فيجلبون الخمر ويشربونها (ج3، ص250).

لكن المثير في النازلة ذاتها هو قول الونشريسي على لسان الفقيه الحفار أن ذلك الفعل وتلك المعصية لم يقدر القادة على تغييرها في بعض المناطق « دون قدرة أحد على تغيير المنكر بما فيهم قائد الحصن والفقهاء الذين كان منهم من يفعلها لنفسه ، وتعمل بحضرتة » (الونشريسي ، 1981، ج3، ص250).

وما سبق يدل على كثرة انتشار ظاهرة شرب الخمر وانتشارها حتى بين أولي الأمر الذين من كثرة شربها لم يستطيعوا هم محاربتها أو حتى التصدي لها فكيف يتصدى لها وهي تقدم بحضرتة ، وربما كان ذلك في الحصون والقلاع المجاورة للبلدان النصارى في المناطق الحدودية ، ومع ذلك لا تبرير لذلك وبخاصة صمت العلماء والقادة عليها .

كما أن القاضي الفقيه ابن سراج الأندلسي (ت 848هـ/ 1144م) جاهد بفتواه ضد انتشار آفة شرب الخمر ، الذي من

رافقه من انتقال للعادات بشكل مباشر، إلى جانب تيسر الحصول على الخمر، في زيادة قابلية بعض ضعاف النفوس للانخراط في هذه الظاهرة.

• تكشف نتائج الدراسة عن حضور بارز للخمر في الأدب الأندلسي خلال فترة حكم بني الأحمر، حيث تطرقت إليه الشعراء بطرائق متعددة تعكس تباين مواقفهم منه. فقد تغزل بعضهم بالنساء وقارن بينهن وبين الخمر، بينما دعا آخرون إلى تعاطيه وأشادوا بما رأوه فيه من لذة، ووصف فريق منهم الكؤوس والشراب وصفاً دقيقاً يدل على معرفة مباشرة به. وفي المقابل، عبّر آخرون عن ندمهم ورغبتهم في الإقلاع عنه من خلال أبيات تحمل نبرة التوبة والعودة إلى الاستقامة. ويكشف هذا التنوع في التناول الشعري عن مدى انتشار شرب الخمر في المجتمع الأندلسي آنذاك، وعن حضوره في الوعي الأدبي والثقافي لتلك المرحلة.

• تبين من خلال الدراسة أن زراعة العنب كانت شائعة في عدد من مناطق الأندلس، وأن توفر المستلزمات المرتبطة بتحويله أسهم في تيسير إنتاج الخمر. كما اتضح أن المناطق التي يكثر فيها العنب كانت أكثر عرضة لانتشار آفة شرب الخمر، مما يدل على وجود علاقة مباشرة بين وفرة المادة الخام وسهولة تصنيع الشراب الحرام، وبين شيوع الظاهرة في المجتمع الأندلسي.

• أظهرت الدراسة أن الدولة النصرانية لم تتغافل عن انتشار هذه الآفة، بل واجهتها بدرجة واضحة من الحزم، مستندة في ذلك إلى فتاوى العلماء وتوجيهاتهم، وساعية إلى تشجيع أفراد المجتمع على الإقلاع عن شرب الخمر والتخلي عنه بمختلف الوسائل المتاحة. ولم تسمح الدولة النصرانية بأن تؤثر الأحداث السياسية أو الأخطار المحدقة بها في موقفها من هذه الآفة، بل امتنعت عن أي شكل من أشكال التغافل أو التهاون في مواجهتها. وقد شددت السلطات في مراسلاتهم إلى الولاة على ضرورة تعزيز الرقابة على هذه الظاهرة والحد منها، في حين اضطلع القضاء بتنفيذ الأحكام الشرعية ذات الصلة بكل جدية ووضوح. ولم تُترك الأمور مفتوحة أمام الفئة المنغمسة في الشرب، بل عملت الدولة على توجيههم وإرشادهم إلى وجوب التخلي عن هذه العادة المذمومة، مع التأكيد على تطبيق العقوبات الشرعية بحق من ثبت تورطه. وكان هذا التوجه في التعامل مع الآفة امتداداً لنهج راسخ اتبعته الدولة الإسلامية عبر عصورها في مواجهة المنكرات، وفي مقدمتها شرب الخمر، باعتبارها آفة تهدد وحدة المجتمع وأمنه الأخلاقي. فقد حرصت الدول الإسلامية المتعاقبة على سنّ القوانين المنظمة، وتعزيز دور المحتسب، ومراقبة الأسواق، وتطبيق الحدود الشرعية، بما يكفل الحفاظ على النظام العام وصون القيم الدينية والاجتماعية. ويأتي موقف الدولة النصرانية منسجماً مع هذا الإطار العام، إذ سعت إلى

كان عظيم القدر عند السلطان كان له القتل لمن يجب عليه دون استئذان السلطان، .. وهو الذي يحدّ على الزنا وشرب الخمر» (المقري، 1987، ج1، ص218).

ولم تقع عملية التصدي لانتشار ظاهرة شرب الخمر في تلك الفترة على السلطة الحاكمة والفقهاء فقط وإنما شاركهم العامة فهم في الأصل مسلمون يعلمون أن الله سبحانه وتعالى قد حرم الخمر، فأصبحوا هم أنفسهم ممن يحاربونها ب«كسر أواني الخمر حيثما وقع عين أحد من أهلها عليها» (المقري، 1987، ج1، ص218).

يتضح من خلال ما سبق أن آفة شرب الخمر في مملكة غرناطة لم تكن ظاهرة عابرة، بل مشكلة اجتماعية حقيقية واجهت رفضاً واسعاً من مختلف فئات المجتمع. فقد عبّر الناس عن استيائهم منها، وتصدّوا لها بوسائل عملية أبرزها مقاطعة المتاجرين بها والمتعاطين لها. كما قامت الدولة، ممثلة في السلطان الغرناطي، بدورها في الحد من انتشارها عبر إصدار الأوامر وتشديد الرقابة، في محاولة لحماية المجتمع من آثارها السلبية. وفي الوقت ذاته، اضطلع الفقهاء والقضاة بمسؤولياتهم الشرعية في الإنكار والتوجيه، فأسهّموا في تشكيل وعي عام رافض لهذه الظاهرة. ولم يكن جهاز الشرطة بعيداً عن هذا الجهد، إذ واجهها بحزم، وتعقب أماكن تداولها وتعاطيها. وهكذا تكاملت جهود الدولة والمجتمع والسلطة الدينية في التصدي لهذه الآفة، بما يعكس حرص الجميع على صون البنية الأخلاقية للمجتمع الغرناطي، والحفاظ على تماسكه في ظل الظروف السياسية والاجتماعية التي مرّ بها.

#### الخاتمة:

توصلت الباحثة بدراستها لموضوع الآفات الاجتماعية في المجتمع الأندلسي عصر بني الأحمر (635-897هـ / 1238-1492م) (آفة شرب الخمر نموذجاً) لعدد من النتائج من أبرزها ما يأتي:

• ظهرت نتائج الدراسة أن بعض أبناء المجتمع الأندلسي في عصر بني الأحمر ابتلوا بآفة شرب الخمر، وهي ظاهرة يمكن تفسير جانب من انتشارها بتدهور الأوضاع المعيشية التي مرّ بها الناس، وما صاحبها من ضغوط نفسية واجتماعية دفعت بعض الأفراد إلى اللجوء إلى الخمر بوصفه وسيلة للهروب والتخفيف من وطأة تلك الأزمات. ويأتي ذلك على الرغم من الطبيعة الدينية الراسخة للمجتمع الأندلسي عبر تاريخه الطويل، إذ عُرف بتمسّكه بقيمه الإسلامية، ولجونه إلى التقرب من الله في مواجهة الشدائد، فضلاً عن كونه مجتمعاً مجاهداً رفع راية الجهاد في مواجهة النصارى وخاض حروباً متواصلة دفاعاً عن أرضه وهويته. كما تُشير المعطيات التاريخية إلى أن مخالطة بعض المسلمين للنصارى وتأثرهم بعبادتهم - ولا سيما ما يتعلق بشرب الخمر - قد أسهمت في انتشار هذه الظاهرة، خاصة وأن أغلب التجار كانوا من النصارى بحكم تحريم الإسلام لصناعة النبيذ وبيعه والاتجار به. كما أسهم التعايش اليومي بين المسلمين والنصارى، وما

## المراجع

### القران الكريم

ابن الأحمر، أبو الوليد اسماعيل. (1969). روضة النسرين في دولة بني مرين. (تحقيق: عبد الوهاب بن ماضور). المطبعة الملكية.

- (1992) النفحة النسرينية واللمحة المريني. (ط2). (تحقيق: عدنان محمد آل طعمة). دار سعدالدين.

ابن بطوطة، أبو عبد الله محمد. (1992). رحلة ابن بطوطة، دار إحياء العلوم.

ابن جزى، أبو القاسم محمد بن أحمد. ت(1340). القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية والتبني على مذهب الشافعية والحنفية والحنبلية. (تحقيق: محمد بن سيدي محمد مولاي). وزارة الأوقاف.

ابن خلدون، عبد الرحمن بن بن خلدون ت 1405. (1981). العبر وديوان المتبدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر. (تحقيق: خليل شحادة). دار الفكر.

ابن الخطيب، أبو عبد الله محمد ت 1374. (1347هـ). اللمحة البدرية في الدولة النصرية (ط2). المكتبة السلفية.

ابن الخطيب، أبو عبد الله محمد (1956) أعمال الأعلام فيمن بويق قبل الاحتلام من ملوك الإسلام القسم الثاني. (تحقيق: ليفى بروفنسال). دار المكشوف.

ابن الخطيب، أبو عبد الله محمد (1967) نفاضة الجراب في علالة الاغتراب. (تحقيق: أحمد مختار العبادي). دار الكتاب العربي.

ابن الخطيب، أبو عبد الله محمد (1423هـ) معيار الاختيار في ذكر المعاهد والديار، (ط2). مكتبة الثقافة الدينية.

ابن الخطيب، أبو عبد الله محمد (1424هـ) الإحاطة في أخبار غرناطة. دار الكتب العلمية.

ابن رشد الجند، أبو الوليد محمد ت 1126. (1993). مسائل أبي الوليد ابن رشد الجند (ط2). (تحقيق: محمد الحبيب التجكاني). دار الجيل.

ابن زهر، أبو مروان عبد الملك ت 1162. (1992). كتاب الأغذية (ط2). (تحقيق: إكسبيراثيون غارثيا). المجلس الأعلى للأبحاث العلمية بالتعاون مع معهد التعاون مع العالم العربي.

ابن سراج، أبو القاسم محمد ت. 1444. (2006). فتاوى فتاوى قاضي الجماعة ابن سراج الأندلسي. (ط2)، (تحقيق: محمد أبو الأجنان). دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع.

مواءمة سياساتها مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وتعزيز مكانة السلطة الشرعية، ومنع انتشار السلوكيات التي تُعدّ مهدّدة لاستقرار المجتمع وتوازنه.

- برز دور الفقهاء في مواجهة آفة شرب الخمر من خلال ما ورد في كتب النوازل الفقهية من فتاوى مشددة تحرم تعاطيها وتؤكد وجوب الحد منها، مما يعكس وعياً شرعياً راسخاً بأثر هذه الآفة على المجتمع. كما اضطلع رجال الحسبة، من محتسب وأعوانه من رجال الشرطة، بمسؤولية مباشرة في مراقبة الأسواق والطرق والحمامات وسائر الأماكن التي يمكن أن تُتناول فيها الخمر، فعملوا على ضبطها ومنع انتشارها. وإلى جانب ذلك، أسهم عامة المسلمين بدور مهم في التصدي لهذه الظاهرة من خلال رفضهم الاجتماعي الواضح لها، ومقاطعتهم لمن يتاجر بها أو يُعرف عنه تعاطيها، مما شكّل ضغطاً مجتمعياً داعماً لجهود الدولة والفقهاء في الحد من انتشارها.

### توصيات الدراسة:


- استناداً إلى ما توصلت إليه الدراسة، توصي الباحثة بما يأتي:
- التوسّع في استقصاء دراسة الآفات الاجتماعية الأخرى في المجتمع الأندلسي، وربطها بالأوضاع السياسية والاقتصادية التي مرت بها مملكة غرناطة في أواخر عهدها. بما يُعين على فهم أعمق لطبيعة التحوّلات الاجتماعية في تلك الفترة.
- توسيع مجال الأبحاث التاريخية المقارنة بين المجتمع الأندلسي والمجتمعات الإسلامية الأخرى المعاصرة، لتوضيح مدى تأثير التغيرات السياسية على بروز المشكلات الاجتماعية وتفاقمها، مما يعزز الفهم التحليلي للسياق التاريخي لعصر بني الأحمر.
- الاهتمام بدراسة النصوص الأدبية كونها مصدراً تاريخياً ذا أهمية كبيرة تعكس تطورات الحياة الاجتماعية، وتظهر العادات اليومية والسلوكيات الشائعة في المجتمع الأندلسي، مما يجعلها وسيلة فعالة في إعادة صياغة الصورة الاجتماعية لعصر بني الأحمر.
- الحاجة إلى تحقيق المزيد من كتب النوازل الفقهية الأندلسية، لما توفره من معطيات تاريخية واجتماعية دقيقة تُسهم في توضيح مواقف الفقهاء من الظواهر السلوكية، وتساعد في إعادة بناء صورة المجتمع الأندلسي في عصر بني الأحمر.
- أهمية إبراز دور الحسبة والشرطة في ضبط السلوك العام في مملكة غرناطة، وتشجيع الدراسات التاريخية التي تتناول آليات عمل المحتسب في المدن الأندلسية، لما يمثله هذا الجهاز من عنصر محوري في فهم البنية الاجتماعية ووسائل مواجهة السلوكيات المخالفة.
- تشجيع البحوث التاريخية التي تتناول أثر الأزمات السياسية والاجتماعية في نشوء الظواهر السلبية وانتشارها بهدف تفسير التحوّلات الاجتماعية التي شهدتها مملكة غرناطة.

- ابن سعيد، أبو الحسن على ت 1286. (1955). المغرب في حلى المغرب (ط3). (تحقيق: شوقي ضيف). دار المعارف.
- ابن عبدون، محمد بن أحمد ت 1133. (1955). رسالة في آداب الحسبة والمحتسب. ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، (تحقيق: ليفي بروفنسال). المعهد الفرنسي للأثار الشرقية.
- ابن عذاري: أبو العباس أحمد ت 695هـ / 1295م (1983) البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب (ط3) (تحقيق: ج.ي. كولان، ليفي بروفنسال). دار الثقافة.
- ابن كثير: عماد الدين أبو الفداء ت 774 / 1375 (1998) تفسير القرآن العظيم. (تحقيق: محمد حسين شمس الدين). دار الكتب العلمية.
- أبو زيد، سعيد سيد أبو زيد. (2000) الخمر في المجتمع الأندلسي، *مجلة كلية الآداب، جامعة المنوفية*، (43)، 299-348.
- أبو مصطفى، كمال السيد. (د.ت) تاريخ الأندلس الاقتصادي في عصري المرابطين والموحدين، مركز الإسكندرية للكتاب.
- أبو هلال ابن سهل، الحسن ت نحو 395هـ / 1005م (1996) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء (ط2). (تحقيق: عزة حسن). دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر.
- الجزنائي، أبو الحسن علي ت ق 8هـ / 14م (1991): جنى زهرة الآس في بناء مدينة فاس (ط2). (تحقيق: عبد الوهاب بن منصور). المطبعة الملكية.
- الحريري، محمد عيسى. (1987) تاريخ المغرب والأندلس في العصر المريني (ط2). دار القلم.
- الحميري، أبو عبد الله محمد ت 15. (1984). الروض المعطار في خبر الأقطار (ط2). (تحقيق: إحسان عباس). مكتبة لبنان.
- الخشني، أبي عبد الله القيرواني ت 974. (1372). قضاة قرطبة وعلماء إفريقية، (تحقيق: السيد عزت العطار). مكتبة الخانجي.
- خيرة، رقية بن خيرة. (2016). معاقرة الخمر في المجتمع الأندلسي بين التنظير الشرعي والواقع التاريخي خلال عصري الطوائف والمرابطين. *مجلة الدراسات والبحوث في المجتمع والتاريخ*، منشورات كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة مصطفى اسطمبولي، (11)، 93-110.
- الشفندي، إسماعيل بن محمد الشفندي ت (1232). (1968). رسالة إسماعيل بن محمد الشفندي في فضل الأندلس. منشورة ضمن كتاب فضائل الأندلس وأهلها،
- (تحقيق: صلاح الدين المنجد). دار الكتاب الجديد.
- العبادي، أحمد مختار. (1968). دراسات في تاريخ المغرب والأندلس. الإسكندرية مؤسسة شباب الجامعة.
- مجهول، من القرن العاشر الهجري / السادس عشر الميلادي. (1404). نبذة العصر في انقضاء دولة بني نصر. (تحقيق: محمد رضوان الداية). دار حسان.
- المقري: شهاب الدين أحمد ت (1632). (1997). نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب. (تحقيق: إحسان عباس). دار صادر.
- الملزوزي، أبو فارس عبد العزيز ت (1297). (1963). نظم السلوك في الأنبياء والخلفاء والملوك. المطبعة الملكية.
- الونشريسي: أبو العباس أحمد ت (1508). (1981) المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب. (تحقيق: فريق من الفقهاء برئاسة د. محمد حجي). وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالمملكة المغربية.
- Al-Abbadi, A. M. (1973). *El-Reino de Granada en la Época de Muhamad V. Madrid: Instituto de Estudios Islámicos.*
- Arié, Rachel. (1992). *El Reino Nasri de Granada (1232–1492). Madrid.*
- Assaly, M. A. (2006). *The survival of Nasrid Granada during the Reconquest. MCGILL Journal of Middle East Studies* 8, 7–31.
- Harvey, P. (1990). *Islamic Spain (1250–1500). London. p.180185-.*
- Moreno, Álvaro Ángel. (2024). *El vino en al-Ándalus: convivencia, intimidación y reprobación.*
- Norris, H. T. (1961). *The early Islamic settlement in Gibraltar. The Journal of the Royal Anthropological Institute of Great Britain and Ireland*, 91(1), 39–51.



# Journal of Human Sciences

A Scientific Refereed Journal Published  
by University of Ha'il



Ninth year, Issue 30  
Volume 1, June 2026